

PROVISIONAL

A/46/PV.79  
17 January 1992

ARABIC

# الجمعية العامة



11 1 1992

Jan 17 1992

الدورة السادسة والأربعون

## الجمعية العامة

محضر حرفي مؤقت للجلسة التاسعة والسبعين

المعتودة بالمقر ، في نيويورك ،

يوم الجمعة ، ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ ، الساعة ١٥/٠٠

(المملكة العربية السعودية)

السيد الشهابي

الرئيس :

- بيان من الرئيس

- الإعراب عن المواساة إزاء الإعصار في ساموا

- تنظيم الاعمال

.../

يتضمن هذا المحضر نصوص الكلمات الملقاة باللغة العربية ونصوص الترجمات الشفوية للكلمات الملقاة باللغات الأخرى ، وستطبع النصوص النهائية ضمن سلسلة الوثائق الرسمية للجمعية العامة .

أما التصحيحات فينبغي ألا تتناول غير نصوص الكلمات الأصلية . وينبغي إرسالها موقعة من أحد أعضاء الوفد المعني خلال أسبوع إلى رئيس قسم تحرير الوثائق الرسمية بإدارة شؤون المؤتمرات ، Chief of the Official Records Editing Section, Department of Conference Services, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza ، مع الحرص على إدخالها على نسخة واحدة من المحضر .

- تعيينات لملء الشواغر في الهيئات الفرعية وتعيينات أخرى : [١٨] (تابع)
- (ح) تعيين أعضاء اللجنة الاستشارية المعنية بمندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة
- (ط) تعيين أعضاء في لجنة المؤتمرات : مذكرة من الأمين العام
- العدوان الإسرائيلي المسلح على المنشآت النووية العراقية وآثاره الخطيرة على النظام الدولي الثابت فيما يتعلق باستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية وعدم انتشار الأسلحة النووية والسلم والأمن الدوليين [٤٢]
- بدء مفاوضات عالمية بشأن التعاون الاقتصادي الدولي من أجل التنمية [٤٣]
- تنفيذ قرارات الأمم المتحدة [٤٤]
- التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات : تقرير اللجنة الخامسة [١٠٤]
- استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة [١٠٥]
- الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ : تقرير اللجنة الخامسة [١٠٦]
- الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣ : تقرير اللجنة الخامسة [١٠٧]
- تخطيط البرامج : تقرير اللجنة الخامسة [١٠٨]
- تنسيق شؤون الإدارة والميزانية للأمم المتحدة مع الوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية : تقرير اللجنة الخامسة [١١١]

- وحدة التفتيش المشتركة : تقرير اللجنة الخامسة [١١٣]
- خطة المؤتمرات : تقرير اللجنة الخامسة [١١٣]
- جدول الانصبه المقررة لقسمه نفقات الامم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة [١١٤] (تابع)
- النظام الموحد للأمم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة [١١٦]
- نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة [١١٧]
- تمويل قوات الامم المتحدة لصيانة السلم في الشرق الأوسط : تقرير اللجنة الخامسة [١١٨]
- تمويل بعثة الامم المتحدة للتحقق في أنغولا : تقرير اللجنة الخامسة [١٢٠]
- تمويل فريق مراقبي الامم المتحدة في أمريكا الوسطى : تقرير اللجنة الخامسة [١٢٣]
- تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الامن ٦٨٧ (١٩٩١) : تقرير اللجنة الخامسة [١٣٦]
- تمويل بعثة الامم المتحدة المتقدمة في كمبوديا : تقرير اللجنة الخامسة [١٤٦]
- تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي [١٢] (تابع)

(١) تقرير اللجنة الخامسة

(ب) الفصول التي يُنظر فيها مباشرة في الجلسة العامة

- تعيينات لملء الشواغر في الهيئات الفرعية وتعيينات أخرى : [١٨] (تابع)

(ف) تعيين أعضاء في اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية : تقرير اللجنة الخامسة

(ب) تعيين أعضاء في لجنة الاشتراكات : تقرير اللجنة الخامسة

(ج) تعيين عضو في مجلس مراجعي الحسابات : تقرير اللجنة الخامسة

(د) إقرار تعيين أعضاء في لجنة الاستثمارات : تقرير اللجنة الخامسة

(هـ) تعيين أعضاء في المحكمة الإدارية للأمم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة

(و) تعيين أعضاء وأعضاء مناوبين في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة

- تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي : [١٢] (تابع)

(أ) تقريراً اللجنة الثانية (الجزءان الأول والثالث)

(ب) تقرير اللجنة الخامسة

(ج) رسالة من مدغشقر

- التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي : [٧٧] (تابع)

(ف) التجارة والتنمية :

١١) تقرير اللجنة الثانية (الجزء الثالث)

١٢) تقرير اللجنة الخامسة

(هـ) البيئة :

١١١ تقرير اللجنة الثانية (الجزء السابع)

١٣١ تقرير اللجنة الخامسة

الانشطة التنفيذية من أجل التنمية : [٨٢]

(أ) تقرير اللجنة الثانية

(ب) مشروع قرار

(ج) تقرير اللجنة الخامسة

استعراض كفاءة الاداء الإداري والمالي للأمم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة  
[١٠٥] (تابع)

جدول الانصبة المقررة لقسم نفقات الأمم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة  
[١١٤] (تابع)

تنظيم الاعمال

بيان من الرئيس

تعليق الدورة

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٢٥بيان من الرئيس

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : اعتذر عن التأخر في افتتاح جلسة عصر اليوم . وإنني متأكد من انكم جميعا تقدرون اننا في سباق مع الوقت من أجل إعداد كل الوثائق للجلسة الاخيرة من الدورة . ويحدوني الامل في اننا سنختتم أعمالنا اليوم .

الإعراب عن المواساة إزاء الإعصار في ساموا

الرئيس : قبل أن ننتقل الى البند الاول على جدول أعمالنا لعصر اليوم ، أود باسم أعضاء الجمعية العامة أن أعرب عن تعاطفي العميق مع حكومة ساموا وشعبها للخسارة المأساوية في الارواح والاضرار المادية الفادحة التي نجمت عن الإعصار الأخير .

كما أود أن أعرب عن الامل في أن المجتمع الدولي سيبيدي تضامنه وتعاطفه ويستجيب بسرعة وسخاء لأي طلب للمساعدة .

السيد موالا (ساموا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : يؤد وفد بسلادي

أن يُعرب عن عميق الامتنان وخالص الشكر لكم ولسائر أعضاء الجمعية العامة على مشاعر التعاطف التي أعربتم عنها توا لحكومتنا وشعبنا فيما يتصل بالإعصار "فال" . وسنقوم بنقل هذه المشاعر إليهما ونحن نعلم أن هذا التعبير عن التضامن الدولي سيكون مصدر ارتياح وعزاء .

وبينما لا نعلم لحد الآن مدى الدمار الذي ألحقه الإعصار "فال" ، فإننا نعلم أنه بدأ تدميره المروع في ٦ كانون الاول/ديسمبر ، وخلف في أعقابه دمارا شاملا . وورد في التقارير التي بعث بها الذين حلّقوا فوق المنطقة أن مدى الاضرار يكاد لا يصدق العقل . وفي الواقع ، فإن البلاد بأكملها قد ضربت بقوة هائلة بحيث أن النتائج كانت كارثية .

لقد كان الدمار والضرر شديدا وواسع النطاق الى درجة أن ما بين ٨٠ و ٩٠ في المائة من مجموع المساكن ، حسب التقديرات الأولى ، لحق بها الدمار أو تضررت ضررا بالغا ووقع تدمير واسع النطاق للمستشفيات والمدارس والمباني العامة الأخرى بما فيها مبنى البريد المركزي والمباني والمنشآت الحكومية الأساسية الأخرى . ولا نعلم لحد الآن مبلغ جميع الإصابات ، إلا أننا نعلم أن الوفيات والإصابات نتيجة الإعصار كانت كثيرة . وأكثرية السكان تعيش بدون مأوى أو طعام أو مياه نقية . وأفادت التقارير الأخيرة أن ١٠٠ في المائة من محاصيلنا الغذائية قد دُمّرت .

وما جعل الإعصار "فال" يشكل ضربة قاصمة لنا على نحو أكبر هو أننا لا نزال نمر في عملية إعادة التعمير نتيجة "الإعصار" الذي ضربنا في شباط/فبراير ١٩٩٠ . وبفضل المساعدة التي قدّمها المجتمع الدولي والجهود الجبارة التي بذلتها الحكومة تم إحراز تقدّم كبير . لكن كل هذا ذهب أدراج الرياح الآن بفعل هذا الإعصار الثاني تفيد التقارير أن الدمار الذي خلفه يصل الى أكثر من ٥٠ ضعفا من الدمار الذي خلفه الإعصار "أوغا" ، ونتج عنه ضرر هائل لبنيتنا الأساسية التي أقمنها بشق النفس .

مع ذلك ، نعرف أن ساموا حكومة وشعبا لن تسمح لهذه الانتكاسة بأن تشبط من عزميتها ، وستواجه مهمة إعادة التعمير العظيمة مرة أخرى ، مستمدة العون من الله ودعم وسخاء المجتمع الدولي . ونودّ أن نتقدم بخالص الشكر الى جميع البلدان والمنظمات التي هتت لمساعدتنا ، وخصوصا لجارتينا استراليا ونيوزيلندا ، على ما قامت به من نقل لمؤن الطوارئ حالما أصبح ذلك ممكنا . ولقد كانت استجابة الأصدقاء والمجتمع الدولي سريعة وسخيّة ونحن نكّن لهم عميق العرفان بالجميل .

ولقد عانت جارتنا ساموا الامريكية معاناة كبيرة أيضا جرّاء الإعصار "قال" ونحن نتوجه بافكارنا وملواتنا لاشقائنا وشقيقاتنا هناك أيضا .

### تنظيم الاعمال

الرئيسي : أود أن أخبر الاعضاء بانني اعتمد أن أدلي ببيان في ختام جلسة عصر هذا اليوم التي هي آخر جلسة لنا قبل عطلة الجمعية .

وقبل أن نبدأ النظر في البنود المدرجة على جدول أعمالنا لهذه الجلسة أود أن أحيط الوفود علما بأنه ، نظرا للوقت الذي يقتضيه تجهيز الوثائق ، فإننا سنشرع في النظر في بنود جدول الاعمال بترتيب مختلف عن الترتيب الوارد في اليومية . وأشكر الاعضاء على حسن تعاونهم وتقديرهم .

### البند ١٨ من جدول الاعمال (تابع)

تعيينات لملء الشواغر في الهيئات الفرعية وتعيينات أخرى :

(ح) تعيين أعضاء اللجنة الاستشارية المعنية بمندوق الامم المتحدة الإنمائي للمرأة

(ط) تعيين أعضاء في لجنة المؤتمرات : مذكرة من الامين العام (A/46/109)

الرئيسي : توجه الجمعية انتباهها أولا الى البند ١٨ (ح) من جدول الاعمال المتعلق بتعيين أعضاء اللجنة الاستشارية لمندوق الامم المتحدة الإنمائي للمرأة .

يتذكر الاعضاء انني قمت ، في الجلسة العامة الخامسة والاربعين المعقودة في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ، بإحاطة الجمعية علما بأن فترة ولاية الاعضاء الخمسة الحاليين في اللجنة الاستشارية ، المعينين بموجب مقرري الجمعية العامة ٣٣٥/٤٣



المؤرخ في ٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ و ٣١٨/٤٥ المؤرخ في ١٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٠ ، تنتهي في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ ؛ وبإني قمت ، نتيجة للمشاورات ، بتعيين أوغندا والدانمرك عضوين في اللجنة الاستشارية لفترة ثلاث سنوات اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ .

ونتيجة للمشاورات الإضافية ، قمت بتعيين جزر البهاما عضوا في اللجنة الاستشارية لفترة ثلاث سنوات اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ .  
إذا لم أسمع اعتراضا ، سأعتبر أن الجمعية العامة تحيط علما بهذا التعيين ؟  
تقرر ذلك .

الرئيس : فيما يتعلق بالشاغرين المتبقين ، أعتزم إجراء مزيد من المشاورات مع الدول الآسيوية ودول أوروبا الشرقية ؛ ولذلك ، فإنني أقترح أن تبقى الجمعية هذا البند الفرعي على جدول أعمال الدورة السادسة والأربعين . وإذا لم أسمع اعتراضا فسأعتبر أن الجمعية توافق على هذا الإجراء .  
تقرر ذلك .

الرئيس : أعطي الكلمة لمندوب الكويت في نقطة نظام .

السيد صلاح (الكويت) : بصفة الكويت رئيسا للمجموعة الآسيوية ، ونظرا لعدم وجود أي مرشحين لمنصب أعضاء اللجنة الاستشارية المعنية بصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة من القارة الآسيوية ، فإنني أود أن أبلغكم بأن اندونيسيا قد رشحت السيدة سانثوسو لشغل هذا المنصب . لذا أطلب من سعادتك الحصول على تفويض الجمعية العامة بهذا التعيين .

الرئيس : إذا لم أسمع اعتراضا سأعتبر أن الجمعية العامة تقر تعيين

هذه المرشحة ؟

تقرر ذلك .

الرئيس : وبذلك تنتهي هذه المرحلة من نظريتنا في البند ١٨ (ج) من

جدول الأعمال .

الرئيس : ننتقل الآن إلى البند ١٨ (ط) من جدول الاعمال المعلنون  
 "تعيين أعضاء في لجنة المؤتمرات" . وأذكر الأعضاء أنني قمت في الجلسة العامة  
 الخامسة والأربعين ، المعقودة في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ، بإحاطتهم علماً بشأن  
 الجمعية العامة معروض عليها بشأن البند ١٨ (ط) من جدول الاعمال مذكرة من الأمين  
 العام صدرت في الوثيقة A/46/109 ، وأن الجمعية ، على نحو ما تشير إليه الوثيقة ،  
 قررت ، بقرارها ٣٣٣/٤٣ بآء المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، أن تتألف لجنة  
 المؤتمرات من ٢١ عضواً يعينهم رئيس الجمعية العامة ، بعد التشاور مع رؤساء  
 المجموعات الإقليمية ، لفترة ثلاث سنوات ، على أساس التوزيع الجغرافي .

ويذكر الأعضاء أنني قمت بإحاطة الجمعية علماً أنني قمت ، بعد التشاور مع  
 رؤساء مجموعات الدول الآسيوية ودول أوروبا الشرقية ودول أمريكا اللاتينية ومنطقة  
 البحر الكاريبي ودول أوروبا الغربية ودول أخرى ، بتعيين إيران (جمهورية -  
 الإسلامية) وتركيا وجامايكا وهندوراس وهنغاريا أعضاء في لجنة المؤتمرات لفترة ثلاث  
 سنوات اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ .

ونتيجة للمشاورات الإضافية التي أجريت مع رئيس مجموعة الدول الأفريقية ، قمت  
 بتعيين السنغال وموزامبيق عضوين في لجنة المؤتمرات لفترة ثلاث سنوات اعتباراً من  
 ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تحيط علماً بهذه التعيينات ؟

تقرر ذلك .

الرئيس : بهذا نكون قد انتهينا من النظر في البند ١٨ (ط) من جدول

الاعمال .

### البند ٤٢ من جدول الاعمال

العدوان الإسرائيلي المسلح على المنشآت النووية العراقية وآثاره الخطيرة على  
النظام الدولي الثابت فيما يتعلق باستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية وعدم  
انتشار الأسلحة النووية والسلم والأمن الدوليين

الرئيسي : قررت الجمعية في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ أن تدرج البند ٤٣ في جدول أعمال الدورة السادسة والأربعين للجمعية العامة .  
هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن ترجع النظر في هذا البند إلى موعد لاحق أثناء هذه الدورة وأن تدرجه في جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة والأربعين ؟  
تقرّر ذلك .

#### البند ٤٣ من جدول الأعمال

#### بدء مفاوضات عالمية بشأن التعاون الاقتصادي الدولي من أجل التنمية

الرئيسي : فيما يتعلق بالبند ٤٣ من جدول الأعمال ، يتذكر الممثلون أن الجمعية العامة قررت في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ أن تدرج هذا البند في جدول أعمال الدورة السادسة والأربعين .  
هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن ترجع النظر في هذا البند وأن تدرجه في جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة والأربعين ؟  
تقرّر ذلك .

الرئيسي : بهذا ننتهي من النظر في البند ٤٣ من جدول الأعمال .

#### البند ٤٤ من جدول الأعمال

#### تنفيذ قرارات الأمم المتحدة

الرئيسي : أفهم أنه ليس هنالك طلب للنظر في البند ٤٤ من جدول الأعمال في الدورة الحالية .  
هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن ترجع النظر في هذا البند إلى الدورة السابعة والأربعين وإدراجه على جدول الأعمال المؤقت لتلك الدورة ؟  
تقرّر ذلك .

الرئيسي : وبذلك ننتهي من النظر في البند ٤٤ من جدول الأعمال .

بنود جدول الاعمال ١٠٤ إلى ١٠٨ ، و ١١١ إلى ١١٣  
و ١١٤ (تابع) ، و ١١٦ إلى ١١٨ ، و ١٢٠ ، و ١٢٢ ،  
و ١٣٦ ، و ١٤٦ ، و ١٢ و ١٨ (تابع)

التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات :  
تقرير اللجنة الخامسة (A/46/792)

استعراض كفاءة الاداء الاداري والمالي للأمم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة  
(A/46/817)

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ : تقرير اللجنة الخامسة (A/46/807)  
الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣ : تقرير اللجنة الخامسة  
(A/46/830)

تخطيط البرامج : تقرير اللجنة الخامسة (A/46/800)

تنسيق شؤون الادارة والميزانية للأمم المتحدة مع الوكالات المتخصصة والوكالة الدولية  
للطاقة الذرية : تقرير اللجنة الخامسة (A/46/793)

وحدة التفتيش المشتركة : تقرير اللجنة الخامسة (A/46/781)

خطة المؤتمرات : تقرير اللجنة الخامسة (A/46/815)

جدول الانصبة المقررة لقسمه نفقات الامم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة (A/46/818)

النظام الموحد للأمم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة (A/46/808)

نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الامم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة (A/46/816)

تمويل قوات الامم المتحدة لصيانة السلم في الشرق الاوسط : تقرير اللجنة الخامسة  
(A/46/819)

تمويل بعثة الامم المتحدة للتحقق في أنغولا : تقرير اللجنة الخامسة (A/46/820)

تمويل فريق مراقبي الامم المتحدة في أمريكا الوسطى : تقرير اللجنة الخامسة  
(A/46/821)

تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) : تقرير اللجنة الخامسة  
(A/46/822)

تمويل بعثة الأمم المتحدة المتقدمة في كمبوديا : تقرير اللجنة الخامسة (A/46/823)  
تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي :

(١) تقرير اللجنة الخامسة (A/46/794)

(ب) الفصول التي يُنظر فيها مباشرة في الجلسة العامة (A/46/3) ، الفصل الأول والرابع (الجزء واو) والشامن والتاسع)

تعيينات لملء الشواغر في الهيئات الفرعية وتعيينات أخرى :

(١) تعيين أعضاء في اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية : تقرير اللجنة الخامسة (A/46/809)

(ب) تعيين أعضاء في لجنة الاشتراكات : تقرير اللجنة الخامسة (A/46/810)

(ج) تعيين عضو في مجلس مراجعي الحسابات : تقرير اللجنة الخامسة (A/46/811)

(د) إقرار تعيين أعضاء في لجنة الاستثمارات : تقرير اللجنة الخامسة (A/46/812)

(هـ) تعيين أعضاء في المحكمة الإدارية للأمم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة (A/46/813)

(و) تعيين أعضاء وأعضاء مناوبين في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة (A/46/814)

الرئيس : أعطي الكلمة لمقرر اللجنة الخامسة ، السيد محمود باريماني ، ليقوم بعرض تقارير اللجنة الخامسة .  
السيد باريماني (جمهورية إيران الإسلامية) ، مقرر اللجنة الخامسة  
(ترجمة شفوية عن الإنكليزية) : بوصفي مقرر اللجنة الخامسة ، يشرفني أن أخاطب الجمعية العامة ، في ظل رئاستكم ، سيدي ، لعرض تقارير اللجنة ، بشأن بنود جدول الأعمال المحالة إليها .

(السيد باريماني ، جمهورية

إيران الإسلامية)

تتذكرون ، سيدي ، أن ٢٥ بندا من بنود جدول الاعمال أحييت إلى اللجنة الخامسة في رسالتكم إلى رئيس اللجنة المؤرخة في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ . وبالإضافة إلى ذلك ، أحييل البند ١٤٦ من جدول الاعمال "تمويل بعثة الأمم المتحدة المتقدمة في كمبوديا" ، إلى اللجنة الخامسة بتاريخ ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ .

وفي الفترة ما بين ٢٤ أيلول/سبتمبر و ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ عقدت اللجنة الخامسة ٥٧ جلسة رسمية وأجرت ٦٤ جلسة مشاورات غير رسمية . وسأقدم الآن تقريراً مختصراً عن نتيجة أعمال اللجنة الخامسة .

تقرير اللجنة الخامسة عن البند ١٢ من جدول الاعمال "تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي" ، وارد في الوثيقة A/46/794 . تومي اللجنة الجمعية العامة ، في الفقرة ٤ من تقريرها باعتماد مشروع المقرر الذي تحيط الجمعية العامة بموجبه علماً بالفصول الأول والرابع (الفرع واو) والسابع (الفرعان باء ودال) من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي .

وتقرير اللجنة الخامسة عن البند ١٠٤ من جدول الاعمال "التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة ، وتقارير مجلس مراجعي الحسابات" ، وارد في الوثيقة A/46/792 . تومي اللجنة الجمعية العامة ، في الفقرة ١٠ منه باعتماد مشروع قرار اعتمده اللجنة دون تصويت .

وتقرير اللجنة الخامسة عن البند ١٠٥ من جدول الاعمال "استعراض كفاءة الاداء الاداري والمالي للأمم المتحدة" ، وارد في الوثيقة A/46/817 . وبخصوص هذا البند تومي اللجنة باعتماد مشروع القرار الوارد في الفقرة ٨ ومشروع المقرر الوارد في الفقرة ٩ .

وتقرير اللجنة الخامسة الوارد في الوثيقة A/46/807 يتصل بالبند ١٠٦ من جدول الاعمال "الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١" . وفي هذا التقرير تومي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشاريع القرارات الواردة في الفقرة ٣ ومشاريع المقررات الواردة في الفقرة ٤ .

وفيما يتعلق بالبند ١٠٧ من جدول الاعمال ، "الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٢ - ١٩٩٣" ، يرد تقرير اللجنة الخامسة في الفروع الخمسة من الوثيقة A/46/830 .

ويرد تقرير اللجنة الخامسة عن البند ١٠٨ من جدول الاعمال ، "تخطيط البرامج" ، في الوثيقة A/46/800 ، ويظهر مشروع القرار ذو الصلة في الفقرة ٤١ . ويتصل تقرير اللجنة الخامسة الوارد في الوثيقة A/46/793 بالبند ١١١ من جدول الاعمال ، "تنسيق شؤون الإدارة والميزانية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخمة والوكالة الدولية للطاقة الذرية" . توصي اللجنة تحت هذا البند من جدول الاعمال باعتماد مشاريع المقررات المدرجة في الفقرة ٦ من التقرير .

وفيما يتعلق بالبند ١١٢ من جدول الاعمال ، "وحدة التفتيش المشتركة" ، توصي اللجنة باجراء مناقشة متعمقة للتقارير السنوية لوحدة التفتيش المشتركة للفتريتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ و ١٩٩١ - ١٩٩٢ في الدورة السابعة والأربعين للجمعية العامة وان تنظر الجمعية في الدورة نفسها في مدى استحسان وامكانية ادراج هذا البند في جدول الاعمال كل سنتين ، في سياق الجهود الجارية لتحسين عمل اللجنة الخامسة . ويرد تقرير اللجنة عن هذا البند في الوثيقة A/46/781 .

والبند ١١٣ من جدول الاعمال ، "خطة المؤتمرات" استعرضته اللجنة بصورة مستفيضة ، وقدمت مشروع قرار في تقريرها الوارد في الوثيقة A/46/815 المؤرخة في ١٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ ، لتوافق عليه الجمعية العامة . وبينما يغطي مشروع القرار مجموعة متنوعة من المسائل المتعلقة بخدمة المؤتمرات ، فإنه يعبر عن السعي المستمر الى الاستفادة الى اقصى درجة ممكنة من خدمات المؤتمرات ويوصي بعدد من التدابير لتحقيق هذا الهدف .

وربما كان البند ١١٤ من جدول الاعمال ، "جدول الانصبة المقررة لقسمه نفقات الأمم المتحدة" أحد أهم البنود التي تعين على اللجنة معالجتها ، اذ انه يحدد بصورة مباشرة المستقبل المالي للمنظمة . وعلى الرغم من ان عملية المفاوضات كانت شاقة

للغاية ومطولة ، فان اللجنة شهدت أفضل لحظاتها لدى تحقيق صفة دقيقة ومتوازنة واعتمادها بتوافق الآراء . ويرد مشروع القرار الذي أوصت اللجنة الجمعية العامة باعتماده في تقرير اللجنة الوارد في الوثيقة A/46/818 .

وقد بذل جهد كبير أيضا في محاولة لتحقيق توافق في الآراء حول البند ١١٥ من جدول الأعمال ، "مسائل الموظفين" . لكن اللجنة لم تتمكن من اختتام أعمالها ، وأوصت الجمعية العامة بإبقاء هذا البند قيد النظر وتناوله في مرحلة لاحقة من الدورة السادسة والأربعين .

واستعرضت اللجنة البند ١١٦ من جدول الأعمال ، "النظام الموحد للأمم المتحدة" ، والبند ١١٧ من جدول الأعمال ، "نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة" سوية بسبب ترابطهما . وفي ضوء أهمية هذين البندين بالنسبة للنظام الموحد ، استعرضت اللجنة بصورة وثيقة جميع جوانب المسألتين وتوصلت الى نشيجة بتوافق الآراء ، على النحو الوارد في مشروع القرارين المعنيين الواردين في تقرير اللجنة في الوثيقتين A/46/808 و A/46/816 ، المقدمين الى الجمعية العامة للموافقة عليهما .

وبالنسبة إلى بنود جدول الأعمال المتعلقة بتمويل عمليات الأمم المتحدة لصيانة السلم والعمليات ذات الصلة ، توصي اللجنة الجمعية العامة بأن تعتمد مشاريع القرارات الستة الواردة في الوثائق A/46/819 ، و A/46/820 ، و A/46/821 ، و A/46/822 ، و A/46/823 . وتغطي مشاريع القرارات هذه بنود جدول الأعمال التالية : ١١٨ (أ) ، "قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك" ؛ و ١١٨ (ب) ، "قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان" ؛ و ١٢٠ ، "بعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنغولا" ؛ و ١٢٢ ، "فريق مراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى" ؛ و ١٢٦ ، "بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت" ؛ و ١٤٦ ، "بعثة الأمم المتحدة المتقدمة في كمبوديا" .

وتوصي اللجنة بإرجاء النظر في بنود جدول الأعمال المتبقية المتصلة بصيانة السلم والعمليات المتصلة الى مرحلة لاحقة من الدورة السادسة والأربعين للجمعية



العام . وهذه البنود هي : ١٠٩ ، "الازمة المالية الراهنة للأمم المتحدة" ؛ و ١١٠ ، "حالة الطوارئ المالية في الأمم المتحدة" ؛ و ١١٩ ، "تمويل فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين لايران والعراق" ؛ و ١٢١ ، "تمويل فريق الأمم المتحدة للمساعدة في فترة الانتقال" ؛ و ١٢٣ ، "الجوانب الادارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لصيانة السلم" ؛ و ١٣٨ ، "تمويل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية" ؛ و ١٣٩ ، "تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور" .

وقد اختتمت اللجنة عملها حول البند ١٨ من جدول الاعمال ، "تعيينات لملاء الشواغر في الهيئات الفرعية وتعيينات أخرى" ، وأوردت النتيجة في تقاريرها الواردة في الوثائق A/46/809 ، و A/46/810 ، و A/46/811 ، و A/46/812 ، و A/46/813 ، و A/46/814 .

من المعروف جيدا أن اللجنة الخامسة تنتهي دوما من أعمالها متأخرة بعض الشيء عن الموعد المحدد . وأود أن أشير الى أنه علاوة على ان اللجنة يتعين عليها ان تتحمل عبئا ثقيلا ومتزايدا من الاعمال ، فإنها تعترض اعتزازا كبيرا بتحقيق توافق الآراء المعتاد ، وهو عملية تحتاج الى وقت وتكون صعبة في كثير من الاحيان ، ولكن ، عندما تتحقق ، تصبح مرضية للغاية . وهذا أمر هام بالنسبة لجميع الوفود في اللجنة الخامسة ، ونفخر بتحقيق توافق الآراء بشأن جميع القرارات التي اتخذتها اللجنة هذا العام .

وتوصي اللجنة الخامسة بأن تعتمد الجمعية العامة جميع مشاريع القرارات والمقررات التي قدمتها الى الجمعية .

الرئيس : اذا لم يكن هناك أي اقتراح بموجب المادة ٦٦ من النظام الداخلي ، فسأعتبر ان الجمعية العامة تقرر الا تناقش تقارير اللجنة الخامسة المعروضة على الجمعية اليوم .

تقرر ذلك .

الرئيس : لذلك ، ستقتصر البيانات على تعليل التصويت .

وقد تم توضيح مواقف الوفود بشأن مختلف توصيات اللجنة الخامسة في الجلسة وهي تنعكس في الوثائق الرسمية ذات الصلة .  
وأود أن اذكر الاعضاء بأن الجمعية العامة قررت ، عملاً بالفقرة ٧ من المقرر ٤٠١/٣٤ ، أن

"تقتصر الوفود ، قدر الإمكان ، حين ينظر في مشروع القرار نفسه في إحدى اللجان الرئيسية وفي جلسة عامة ، على تعليل تصويتها مرة واحدة ، أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة ، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفاً عن تصويته في اللجنة" .

كما أود أن اذكر السادة الاعضاء بأنه وفقاً للمقرر ٤٠١/٣٤ ، يقتصر تعليل التصويت على عشر دقائق وتُدلي به الوفود من مقاعدها .  
وقبل أن نبدأ في البت في التوصيات الواردة في تقارير اللجنة الخامسة ، أود أن أبلغ الممثلين بأننا سنشرع في التصويت بنفس الطريقة التي اتبعت في اللجنة الخامسة .

تنظر الجمعية الآن في تقرير اللجنة الخامسة (A/46/792) عن البند ١٠٤ من جدول الأعمال ، "التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة ، وتقارير مجلس مراجعي الحسابات" .

تبت الجمعية العامة في مشروع القرار الذي أوصت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ١٠ من تقريرها . واعتمدت اللجنة مشروع القرار دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها ؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ١٨٣/٤٦) .

الرئيس : بذلك نكون قد انتهينا من النظر في البند ١٠٤ من جدول

الاعمال .

ننتقل الآن إلى تقرير اللجنة الخامسة عن البند ١١١ من جدول الأعمال المعنون "تنسيق شؤون الإدارة والميزانية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية".

تبت الجمعية الآن في مشروع المقرر الذي أومت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٦ من ذلك التقرير. وقد اعتمدته اللجنة الخامسة دون تصويت. هل لسي أن اعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر.

الرئيسي : بذلك نكون قد انتهينا من النظر في البند ١١١ من جدول

الأعمال.

ننتقل الآن إلى تقرير اللجنة الخامسة (A/46/781) عن البند ١١٢ من جدول الأعمال المعنون "وحدة التفتيش المشتركة".

تبت الجمعية الآن في مشروع المقرر الذي أومت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٦ من ذلك التقرير. وقد اعتمدته اللجنة الخامسة دون تصويت. هل لسي أن اعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر.

الرئيسي : بذلك نكون قد انتهينا من النظر في البند ١١٢ من جدول

الأعمال.

تنظر الجمعية الآن في تقرير اللجنة الخامسة (A/46/794) عن البند ١٢ من جدول الأعمال بشأن فصول تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي المحالة إلى اللجنة الخامسة.

تبت الجمعية العامة الآن في مشروع المقرر الوارد في الفقرة ٤ من ذلك التقرير. توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع المقرر. هل لسي أن اعتبر أن الجمعية تود اعتماد مشروع المقرر؟

اعتمد مشروع المقرر.

الرئيسي : بذلك نكون قد انتهينا من النظر في فصول تقرير المجلس

الاقتصادي والاجتماعي المحالة إلى اللجنة الخامسة.

(الرئيسي)

تنتقل الجمعية الآن إلى البند ١٢ من جدول الأعمال المعنون "تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي" (الوثيقة A/46/3). ويذكر الاعضاء أن الفصول الأولى ، والرابع (الفرع واو) ، والشامن ، والتاسع من تقرير المجلس أحييت إلى الجلسات العامة . هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحيط علما بفصول التقرير هذه ؟  
تقرر ذلك .

الرئيسي : بهذا نختم نظرنا في الفصول الأولى ، والرابع (الفرع واو) ، والشامن ، والتاسع من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي . وهكذا نكون قد اختتمنا الآن نظرنا في جميع فصول تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي .  
تنظر الجمعية الآن في تقارير اللجنة الخامسة المتعلقة بالبنود الفرعية (أ) و (ب) و (ج) و (د) و (هـ) و (و) من البند ١٨ من جدول الأعمال المعنون "تعيينات لملء الشواغر في الهيئات الفرعية وتعيينات أخرى" .  
أود أولاً أن أسترعي انتباه الاعضاء إلى تقرير اللجنة الخامسة (A/46/809) عن البند الفرعي ١٨ (أ) من جدول الأعمال المعنون "تعيين أعضاء في اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية" . توصي اللجنة الخامسة في الفقرة ٧ من التقرير بأن تقوم الجمعية العامة بتعيين الأشخاص التالية أسماؤهم أعضاء في اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية لفترة ثلاث سنوات اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ : السيد أحمد فتحي المصري ، السيد كواكو دوا دانكوا ، السيد زوران لازاريغيتش ، السيد هيسلي مايكوك ، السيد مسيلي .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تعين هؤلاء الأشخاص ؟

تقرر ذلك .

الرئيسي : ننتقل الآن إلى تقرير اللجنة الخامسة (A/46/810) عن البند الفرعي ١٨ (ب) من جدول الأعمال المعنون "تعيين أعضاء في لجنة الاشتراكات" . توصي اللجنة الخامسة في الفقرة ٤ من ذلك التقرير بأن تقوم الجمعية العامة بتعيين الأشخاص التالية أسماؤهم أعضاء في لجنة الاشتراكات لفترة ثلاث سنوات اعتباراً من

١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ : السيد كينشيروه اكيوتو ، السيد ديفيد ايتوكيت ، السيد جون فوكس ، السيد ايون غوريتا ، السيد ايمري كاربوتسكي ، السيد فانو غوبالا مينون .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تعين الأشخاص الموصى بتعيينهم أعلاه ؟

تقرر ذلك .

الرئيسي : والآن أود أن استرعي انتباه الاعضاء إلى تقرير اللجنة الخامسة (A/46/811) عن البند الفرعي ١٨ (ج) من جدول الاعمال المعنون "تعيين عضو في مجلس مراجعي الحسابات" . توصي اللجنة الخامسة في الفقرة ٤ من ذلك التقرير ، بأن تقوم الجمعية العامة بتعيين المراقب المالي والمراجع العام للحسابات للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية عضوا في مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة لفترة ثلاث سنوات اعتبارا من ١ تموز/يوليه ١٩٩٢ .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن توافق على ذلك التعيين ؟

تقرر ذلك .

الرئيسي : الآن أود أن استرعي انتباه الاعضاء إلى تقرير اللجنة الخامسة (A/46/812) عن البند الفرعي ١٨ (د) من جدول الاعمال المعنون "إقرار تعيين أعضاء في لجنة الاستثمارات" . توصي اللجنة الخامسة في الفقرة ٤ من تقريرها ، بأن تقوم الجمعية العامة بإقرار تعيين الامين العام للأشخاص التالية أسماؤهم أعضاء في لجنة الاستثمارات : لفترة ثلاث سنوات اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ - السيد أحمد عبد اللطيف ، السيد الويسيو دي أندراي فاريبا ، السيد ستانيسلو رازكوفسكي ، لفترة سنتين اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ - السيدة فرانسين بوفيتش .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تقر تعيين هؤلاء الأشخاص ؟

تقرر ذلك .

الرئيس : ننتقل الآن إلى تقرير اللجنة الخامسة (A/46/813) الذي يتناول تعيين أعضاء المحكمة الإدارية للأمم المتحدة في إطار البند ١٨ (هـ) من جدول الأعمال .

توصي اللجنة الخامسة في الفقرة ٤ من التقرير ، بأن تقوم الجمعية العامة بتعيين الأشخاص التالية أسماؤهم أعضاء في المحكمة الإدارية للأمم المتحدة لفترة ثلاث سنوات اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ : السيدة بلاندا ميكوين ليليل ، والسيد ساماريندرا سين ، والسيد هيوبرت تيري .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تقر تعيين هؤلاء الأشخاص ؟

تقرر ذلك .

الرئيس : أخيراً ، ننتقل إلى تقرير اللجنة الخامسة (A/46/814) المتعلق بالبند ١٨ (و) من جدول الأعمال المعنون "تعيين أعضاء وأعضاء مناوبين في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة" .

توصي اللجنة الخامسة ، في الفقرة ٦ من ذلك التقرير ، بأن تقوم الجمعية العامة بتعيين الأشخاص التالية أسماؤهم أعضاء في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة لفترة ثلاث سنوات اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ : السيد جورج دوهايت ، والسيد تادانوري إينوماتا ، والسيد ميشيل اوكيو ، والسيدة سوزان شيرون ، وتعيين الأشخاص التالية أسماؤهم أعضاء مناوبين لفترة ثلاث سنوات اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ : السيد محمد فريد بلحاج ، والسيد ليونيد بيدني ، والسيد ريتشارد كينشين ، والسيد رانجيت راي .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تعين هؤلاء الأشخاص ؟

تقرر ذلك .

الرئيس : بذلك نأتي على ختام نظرنا في البند ١٨ (أ) و (ب) و (ج)

و (د) و (هـ) و (و) من جدول الأعمال .

والآن ننتظر وصول الوثائق الأخرى التي نحتاج إليها . ونستأنف الجلسة بمجرد

استلامها .

علقت الجلسة في الساعة ١٦/١٠ واستؤنفت في الساعة ١٨/٣٥ .

الرئيس : ننتقل الآن الى تقرير اللجنة الخامسة (A/46/807 و Corr.1)

عن البند ١٠٦ من جدول الاعمال المعنون "الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١" .

تنظر الجمعية العامة في مشاريع القرارات الثلاثة التي أوصت اللجنة الخامسة باعتمادها في الفقرة ٣ من تقريرها ، وفي مشاريع المقررات الاربعة التي أوصت اللجنة الخامسة باعتمادها في الفقرة ٤ من التقرير نفسه .

ونبت أولاً في مشاريع القرارات الثلاثة الواردة في الفقرة ٣ من التقرير . مشروع القرار ألف يتعلق بالاعتمادات النهائية لميزانية لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ .

توصي اللجنة الخامسة باعتماد مشروع القرار ألف . هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تفعل ذلك ؟

اعتمد مشروع القرار ألف (القرار ١٨٤/٤٦ ألف) .

الرئيس : مشروع القرار باء يتناول التقديرات النهائية لإيرادات ميزانية فترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ .

توصي اللجنة الخامسة باعتماد مشروع القرار باء . هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تفعل ذلك ؟

اعتمد مشروع القرار باء (القرار ١٨٤/٤٦ باء) .

الرئيس : مشروع القرار جيم يتعلق بالاعتمادات المافية لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ .

توصي اللجنة الخامسة باعتماد مشروع القرار جيم . هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تفعل ذلك ؟

اعتمد مشروع القرار جيم (القرار ١٨٤/٤٦ جيم) .

الرئيس : ننتقل الآن الى مشاريع المقررات الاربعة الواردة في

الفقرة ٤ من التقرير .

مشروع المقرر الاول هو بعنوان "إنشاء مركز للإعلام تابع للأمم المتحدة في ويندهوك".

توصي اللجنة الخامسة باعتماد مشروع المقرر . هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تعتمده ؟

اعتمد مشروع المقرر الاول .

الرئيسي : مشروع المقرر الثاني هو بعنوان "معايير السفر بالطائرة" . توصي اللجنة الخامسة الجمعية باعتماد مشروع المقرر هذا . هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تفعل ذلك ؟

اعتمد مشروع المقرر الثاني .

الرئيسي : مشروع المقرر الثالث هو بعنوان "أشار التضخم وتقلبات العملة" .

توصي اللجنة الخامسة باعتماد مشروع المقرر الثالث . هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تعتمده ؟

اعتمد مشروع المقرر الثالث .

الرئيسي : أخيرا ننتقل الى مشروع المقرر الرابع المتعلق بالتقديرات المنقحة تحت باب الإيرادات ٣ .

توصي اللجنة الخامسة باعتماد مشروع المقرر هذا . هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تفعل ذلك ؟

اعتمد مشروع المقرر الرابع .

الرئيسي : بذلك نكون قد انتهينا من النظر في البند ١٠٦ من جدول الاعمال .

ننتقل الآن الى تقرير اللجنة الخامسة (A/46/830) عن البند ١٠٧ من جدول الاعمال المعنون "الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٣" .

متبت الجمعية في مشاريع القرارات الاربعة التي أوصت اللجنة الخامسة باعتمادها في الفقرة ٧ من تقريرها ، والواردة حاليا في الوثيقة A/C.5/46/L.18 (الجزء الرابع) و Corr.1 .



تبت الجمعية العامة أولا في مشروع القرار الاول المعنون "المسائل المتعلقة  
بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٣".  
اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الاول دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن  
الجمعية تود أن تحذو حذوها ؟  
اعتمد مشروع القرار الاول (القرار ١٨٥/٤٦ ألف وباء وجيم) .

الرئيسي : مشروع القرار الثاني عنوانه "الميزانية البرنامجية لفترة

السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣" .

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الثاني دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن

الجمعية العامة تود أن تحذو حذوها ؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ١٨٦/٤٦ ألف ، باء ، جيم) .

الرئيسي : ننتقل الآن الى مشروع القرار الثالث المعنون "المصروفات

غير المتوقعة والامتناعية لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣" .

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الثالث دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن

الجمعية تود أن تحذو حذوها ؟

اعتمد مشروع القرار الثالث (القرار ١٨٧/٤٦) .

الرئيسي : أخيرا ، ننتقل الى مشروع القرار الرابع ، الذي يتناول

مندوق رأس المال المتداول لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣ .

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الرابع كذلك دون تصويت . هل لي أن

أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها ؟

اعتمد مشروع القرار الرابع (القرار ١٨٨/٤٦) .

الرئيسي : أعطي الكلمة الآن لممثل هولندا الذي يرغب في الادلاء ببيان

تعليلاً لموقفه .

السيد سبانز (هولندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : يشرف وفد

هولندا أن يتكلم نيابة عن الدول الاثنتي عشرة الاعضاء في المجموعة الاوروبية بشأن

مشروع القرار الذي اعتمده الجمعية العامة لتوها ودون تصويت فيما يتعلق

بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣ .

إن الدول الاثنتي عشرة تشعر بالسعادة إذ أمكن اعتماد مشروع القرار هذا بفضل

المفاوضات المكثفة التي جرت في جو من التعاون والتراضي . ونعتقد أننا أسدينا خدمة

طيبة للأمم المتحدة من خلال العملية التي اعتمدنا بها مشروع القرار هذا .

الرئيسي : بهذا تكون الجمعية قد انتهت من النظر في البند ١٠٧ من

جدول الاعمال .

الآن أود أن استرعي انتباه الاعضاء الى تقرير اللجنة الخامسة (A/46/800) عن

البند ١٠٨ من جدول الاعمال المعنون : "تخطيط البرامج" .

تبت الجمعية في مشروع القرار الموصى باعتماده في الفقرة ٤١ من التقرير .

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن

الجمعية تود أن تحذو حذوها ؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ١٨٩/٤٦) .

الرئيسي : بذلك تكون الجمعية قد انتهت من نظرها في البند ١٠٨ من

جدول الاعمال .

نتنقل الجمعية العامة الآن الى النظر في تقرير اللجنة الخامسة (A/46/815)

المتعلق بالبند ١١٢ من جدول الاعمال المعنون "خطة المؤتمرات" .

تبت الجمعية في مشروع القرار الذي أوصت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة

٧ من تقريرها .

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن

الجمعية تود أن تحذو حذوها ؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ١٩٠/٤٦) .

الرئيسي : بذلك تكون الجمعية قد انتهت من النظر في البند ١١٢ من

جدول الاعمال .

تنظر الجمعية الآن في تقرير اللجنة الخامسة (A/46/808) عن البند ١١٦ من

جدول الاعمال المعنون : "النظام الموحد للأمم المتحدة" .

تبت الجمعية في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٨ من

تقريرها .

مشروع القرار هو بعنوان : "النظام الموحد للأمم المتحدة : تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية" ، وقد اعتمدته اللجنة الخامسة دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها ؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ١٩١/٤٦) .

الرئيسي : بذلك نكون قد انتهينا من النظر في البند ١١٦ من جدول الأعمال .

تنظر الجمعية الآن في تقرير اللجنة الخامسة (A/46/816) عن البند ١١٧ من جدول الأعمال المعنون : "نظام المعاشات التقاعدية" .

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الوارد في الفقرة ٧ من التقرير .

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار هذا دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها ؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ١٩٢/٤٦) .

الرئيسي : بذلك نكون قد انتهينا من النظر في البند ١١٧ من جدول الأعمال .

تنظر الجمعية الآن في تقرير اللجنة الخامسة A/46/819 و A/46/824 عن البند ١١٨ من جدول الأعمال ، المتعلق بتمويل قوات الأمم المتحدة لصيانة السلم في الشرق الأوسط .

ننظر أولاً في تقرير اللجنة الخامسة (A/46/819) عن البند ١١٨ (أ) من جدول الأعمال الذي يتصل بقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك .

تبت الجمعية أولاً في مشروع القرار الذي أوصت اللجنة الخامسة باعتماده فسي

الفقرة ٦ من التقرير ، ومشروع القرار يردّ حالياً في الوثيقة A/C.5/46/L.9 .

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن

الجمعية تود أن تحذو حذوها ؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ١٩٣/٤٦) .

(الرئيس)

الرئيس : تنظر الجمعية الآن في تقرير اللجنة الخامسة (A/46/824) عن البند ١١٨ (ب) من جدول الاعمال الذي يتصل بقوة الامم المتحدة المؤقتة في لبنان .

تبت الجمعية في مشروع القرار الذي اومت اللجنة الخامسة باعتماده فـي الفقرة ٦ من التقرير الذي يرد حالياً في الوثيقة A/C.5/46/L.10 .

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها ؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ١٩٤/٤٦) .

الرئيس : أعطي الكلمة لممثل الجمهورية العربية السورية ، الذي يرغب في شرح موقف وفد بلاده .

السيد خاني (الجمهورية العربية السورية) : سيدي الرئيس ، يود وفد بلادي أن يعرب عن موقفه تجاه مشروع القرار المتعلق بتمويل قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك الوارد في الوثيقة A/46/819 ؛ ومشروع القرار المتعلق بتمويل قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان ، الوارد في الوثيقة A/46/824 .

وأود أن أبين أنه لو عرض مشروعاً القرارين للتصويت لقمنا بالتصويت ضدّهما ، تمشياً مع موقفنا المبدئي الذي عبرنا عنه في الدورات السابقة للجمعية العامة ، والذي يتلخص في أن نفقات تمويل القوتين يجب أن تتحملها الجهة المعتبرة المحتلّة التي استوجبت ممارساتها العدوانية وجود هاتين القوتين .

الرئيس : بذلك نكون قد انتهينا من النظر في البندين ١١٨ (أ) ، و (ب) من جدول الأعمال .

تنظر الجمعية الآن في تقرير اللجنة الخامسة (A/46/820) عن البند ١٢٠ من جدول الأعمال ، المعنون "تمويل بعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنغولا" .

وتبت الجمعية في مشروع القرار الذي أومت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٦ من تقريرها ؛ ومشروع القرار وارد حالياً في الوثيقة A/C.5/46/L.11 . اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحذو حذوها ؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ١٩٥/٤٦) .

الرئيس : بذلك تكون الجمعية قد انتهت من النظر في البند ١٢٠ من جدول الأعمال .

تنظر الجمعية الآن في تقرير اللجنة الخامسة (A/46/821) عن البند ١٢٢ من جدول الأعمال ، المعنون "تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى" .

وتبت الجمعية في مشروع القرار الذي أومت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٦ من تقريرها ؛ ومشروع القرار هذا وارد حالياً في الوثيقة A/C.5/46/L.12 .

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت . هل لي أن اعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحذو حذوها ؟  
اعتمد مشروع القرار (القرار ١٩٦/٤٦) .

الرئيسي : بذلك نكون قد انتهينا من النظر في البند ١٢٢ من جدول الأعمال .

تنظر الجمعية الآن في تقرير اللجنة الخامسة (A/46/822) عن البند ١٣٦ (٢) من جدول الأعمال المعدون "بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت" . وثبتت الجمعية في مشروع القرار الذي أوصت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٦ من تقريرها ، ومشروع القرار وارد حالياً في الوثيقة A/C.5/46/L.7 .

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت . هل لي أن اعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحذو حذوها ؟  
اعتمد مشروع القرار (القرار ١٩٧/٤٦) .

الرئيسي : بذلك نكون قد انتهينا من النظر في البند ١٣٦ (٢) من جدول الأعمال .

تنظر الجمعية الآن في تقرير اللجنة الخامسة (A/46/832) عن البند ١٤٦ من جدول الأعمال ، المعدون "تمويل بعثة الأمم المتحدة المتقدمة في كمبوديا" . وثبتت الجمعية في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها ، ومشروع القرار وارد حالياً في الوثيقة A/C.5/46/L.6 .

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت . هل لي أن اعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحذو حذوها ؟  
اعتمد مشروع القرار (القرار ١٩٨/٤٦) .

الرئيسي : بذلك نكون قد انتهينا من النظر في البند ١٤٦ من جدول الأعمال .

بنود جدول الاعمال ١٢ (تابع) و ٧٧ (تابع) و ٨٢تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي :

- (أ) تقرير اللجنة الثانية (الجزءان الأول والثالث) (A/46/727 و Add.2)
- (ب) تقرير اللجنة الخامسة (A/46/801)
- (ج) رسالة من مدغشقر

التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي :(أ) التجارة والتنمية :

- ١١) تقرير اللجنة الثانية (الجزء الثالث) (A/46/645/Add.2)
- ١٢) تقرير اللجنة الخامسة (A/46/786)
- (هـ) البيئة
- ١١) تقرير اللجنة الثانية (الجزء السابع) (A/46/645/Add.6)
- ١٢) تقرير اللجنة الخامسة (A/46/791)

الانشطة التنفيذية من أجل التنمية :

- (أ) تقرير اللجنة الثانية (A/46/732)
- (ب) مشروع القرار (A/46/L.54)
- (ج) تقرير اللجنة الخامسة (A/46/796)

الرئيسي : أدعو مقرر اللجنة الثانية ، السيد مارتن راكوتونايفو إلى

عرض تقارير اللجنة الثانية في بيان واحد .

السيد راكوتونايفو (مدغشقر) ، مقرر اللجنة الثانية (ترجمة شفوية

عن الفرنسية) : يشرفني أن أعرض تقرير اللجنة الثانية (A/46/727 و Add.2) عن

البند ١٢ من جدول الاعمال ، المعنون "تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي" .

في الفقرة ٤١ من الوثيقة A/46/727 توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة

باعتقاد خمسة مشاريع قرارات . ومشاريع القرارات الثاني والرابع والخامس اعتمدت

دون تصويت ، في حين أجري تصويت مسجل على مشروع القرارين الأول والثالث .



في الفقرة ٤٢ من الوثيقة A/46/727 توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة  
باعتتماد ثلاثة مشاريع مقررات ، وكانت قد اعتمدها دون تصويت .

وفي الوثيقة A/46/727/Add.2 ، ترد توصيات اللجنة الثانية في الفقرتين ٢٢  
و ٢٤ .

في الفقرة ٢٣ توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد ثلاثة مشاريع  
قرارات كانت قد اعتمدها دون تصويت ، وفي الفقرة ٢٤ توصي الجمعية العامة باعتماد  
ثلاثة مشاريع مقررات ، كانت قد اعتمدها أيضا دون تصويت .

انتقل الآن إلى البند ٧٧ (٢) من جدول الأعمال ، المعنون "التنمية والتعاون  
الاقتصادي الدولي : التجارة والتنمية" . في الفقرة ٤٠ من تقرير اللجنة الثانية  
(A/46/645/Add.2) ، توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد ثمانية مشاريع قرارات .  
وفي الفقرة ٤١ توصي الجمعية العامة باعتماد مشروع مقرر .

وباستثناء مشروع القرار الرابع المعنون "التدابير الاقتصادية بوصفها وسي  
للحسر السياسي والاقتصادي ضد البلدان النامية" ، الذي أجرت اللجنة الثان  
بشأنه تصويتا مسجلا ، فإن جميع مشاريع المقترحات الأخرى الواردة في التقرير اعت  
دون تصويت .

معروض على الجمعية العامة أيضا تقرير اللجنة الثانية (A/46/645/Add.6)  
البند ٧٧ ( هـ ) من جدول الأعمال ، المعنون "التنمية والتعاون الاقتصادي الدول  
البيئة" . وفي الفقرة ٣٩ من التقرير توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعة  
ثلاثة مشاريع قرارات . وقد اعتمد مشروع القرارين الأول والثالث دون تصويت ، بي  
أجري تصويت مسجل على مشروع القرار الثاني . وفي الفقرة ٤٠ توصي اللجنة الثان  
الجمعية العامة باعتماد مشاريع المقررات الثلاثة التي اعتمدها اللجنة دون تصو  
وأخيرا ، معروض على الجمعية العامة الوشيقة A/46/732 ، التي تتضمن تق  
اللجنة الثانية عن البند ٨٢ من جدول الأعمال ، "الأنشطة التنفيذية من ف  
التنمية" . في الفقرة ٢٨ من هذا التقرير توصي اللجنة الجمعية العامة باعتم  
مشروع القرار الذي اعتمده دون تصويت ، وفي الفقرة ٢٩ ، توصي الجمعية العا  
باعتماد مشاريع المقررات الثلاثة التي اعتمدها أيضا دون تصويت .

الرئيس : اذا لم يكن هناك أي اقتراح بموجب المادة ٦٦ من النظ  
الداخلي ، فساعتبر أن الجمعية العامة تقرر ألا تناقش تقارير اللجنة الثان  
المعروضة على الجمعية اليوم .

تقرر ذلك .

الرئيس : لذلك ستقتصر البيانات على تعليل التصويت .

وقد تم توضيح مواقف الوفود بشأن مختلف توصيات اللجنة الثانية في اللجا  
وهي تنمكس في الوثائق الرسمية ذات الصلة .

وأود أن أذكر الأعضاء بأن الجمعية العامة قررت ، عملا بالفقرة ٧ من الما

"أن تقتصر الوفود ، قدر الإمكان ، حين ينظر في مشروع القرار نفسه في إحدى اللجان الرئيسية وفي جلسة عامة ، على تحليل تصويتها مرة واحدة ، أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة ، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفاً عن تصويته في اللجنة" .

كما أود أن أذكر الأعضاء بأنه وفقاً للمقرر ٢٤ / ٤٠١ ، يقتصر تحليل التصويت على عشر دقائق وتُدلي به الوفود من مقاعدها .

قبل أن نبدأ في البت في التوصيات الواردة في تقارير اللجنة الثانية ، أود أن أبلغ الأعضاء بأننا سنشرع في التصويت بنفس الطريقة التي اتبعت في اللجنة الثانية ما لم تكن هناك وفود قد أعلنت الأمانة العامة بخلاف ذلك . وهذا يعني أنه حيثما أُجري تصويت مستقل أو مسجل ، فإننا سنتبع نفس الاجراء .

كما أمل أن يكون بإمكاننا أن نعتمد دون تصويت التوصيات التي اعتمدت في اللجنة الثانية دون تصويت .

والآن أود أن استرعي انتباه الأعضاء الى الجزئين الاول والثالث من تقرير اللجنة الثانية (A/46/727) ، و (A/46/727/Add.2) عن البند ١٢ من جدول الاعمال "تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي" .

وأود أن أذكر الممثلين بأن الجمعية نظرت في الجزء الثاني من التقرير (A/46/727/Add.1) في جلستها العامة الرابعة والستين المعقودة في ٥ كانون الاول/ديسمبر .

تنظر الجمعية العامة الآن في الجزئين الاول والثالث من تقرير اللجنة الثانية المتعلق بالبند ١٢ من جدول الاعمال .

معروض على الجمعية خمسة مشاريع قرارات وثلاثة مشاريع مقررات واردة في الجزء الاول من تقرير اللجنة الثانية (A/46/727) ، وثلاثة مشاريع قرارات وثلاثة مشاريع مقررات واردة في الجزء الثالث من التقرير (A/46/727/Add.2) .

وهناك بصدد مشروع القرار الثالث الوارد في الجزء الثالث من التقرير رسالة من ممثل مدغشقر عممت في الوثيقة A/46/787 . وستنظر الجمعية في الطلب الوارد في الرسالة عندما تنظر في مشروع القرار .

سأعرض على الجمعية توصيات اللجنة الثانية الواحدة تلو الأخرى . وبعد البت في جميع هذه التوصيات ستتاح للممثلين الفرصة مرة أخرى لتعليق تصويتها .

ننتقل الآن الى الجزء الأول من تقرير اللجنة الثانية (A/46/727) . تبنت الجمعية أولاً في مشاريع القرارات الخمسة التي أوصت اللجنة الثانية باعتمادها في الفقرة ٤١ .

مشروع القرار الأول هو بعنوان "الأثار الاقتصادية الضارة للمستوطنات الاسرائيلية في الارض الفلسطينية المحتلة ، بما فيها القدس ، والاراضي العربية الأخرى المحتلة منذ عام ١٩٦٧" .

طلب اجراء تصويت مسجل

أجري تصويت مسجل

المؤيدون : ألبانيا ، الجزائر ، أنغولا ، أنتيغوا وبربودا ، الأرجنتين ، استراليا ، النمسا ، جزر اليباما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بيلاروس ، بلجيكا ، بنن ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بوركينا فاسو ، بوروندي ، الكامبيرون ، الرأس الأخضر ، جمهورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، كوستاريكا ، كوبا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، الدانمرك ، جيبوتي ، إكوادور ، مصر ، السلفادور ، إثيوبيا ، فيجي ، فنلندا ، فرنسا ، غابون ، غانا ، اليونان ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ، هندوراس ، هنغاريا ، أيسلندا ، الهند ، إندونيسيا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ، العراق ، أيرلندا ، إيطاليا ، جامايكا ،

اليابان ، الاردن ، الكويت ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ،  
 لاتفيا ، لبنان ، ليسوتو ، ليبيريا ، الجماهيرية العربية  
 الليبية ، لختنشتاين ، ليتوانيا ، لكسمبرغ ، مدغشقر ، ملاوي ،  
 ماليزيا ، ملديفا ، مالي ، مالطة ، المكسيك ، ميكرونيزيا  
 (ولايات الموحدة) ، منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ، ميانمار ،  
 ناميبيا ، نيبال ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ،  
 النرويج ، عمان ، باكستان ، بنما ، الفلبين ، بولندا ،  
 البرتغال ، قطر ، جمهورية كوريا ، سانت لوسيا ، ساموا ، سان  
 تومي وبرينسيبي ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ،  
 سنغافورة ، جزر سليمان ، الصومال ، اسبانيا ، سري لانكا ،  
 سورينام ، سوازيلند ، السويد ، الجمهورية العربية السورية ،  
 تايلند ، توفو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، اوغندا ،  
 اوكرانيا ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الإمارات  
 العربية المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، فنزويلا ،  
 فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زامبيا ، زيمبابوي .

المعارضون : إسرائيل ، الولايات المتحدة الامريكية .

المتنمون : بلغاريا ، كندا ، كوت ديفوار ، ألمانيا ، كينيا ، هولندا ،  
 رومانيا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا  
 الشمالية ، اوروغواي .

اعتمد مشروع القرار الأول بأغلبية ١٢٥ صوتا مقابل صوتين مع امتناع ٩ أعضاء

عن التصويت (القرار ١٩٩/٤٦) \* .

\* بعد ذلك أبلغ وفد موريتانيا الامانة العامة انه كان ينوي التصويت  
 مؤيدا ، وأبلغت وفود اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وبيلاروس وأوكرانيا  
 انها كانت تنوي الامتناع عن التصويت .

الرئيس: مشروع القرار الثاني هو بعنوان "الرقم المستهدف للتعهدات لبرنامج الاغذية العالمي للفترة ١٩٩٣-١٩٩٤".

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٣٠٠/٤٦)

الرئيس : مشروع القرار الثالث هو بعنوان "تقديم المساعدة السي للشعب الفلسطيني".

طلب اجراء تصويت مسجل

أجري تصويت مسجل

المؤيدون : ألبانيا ، الجزائر ، أنغولا ، أنتيغوا وبربودا ، الأرجنتين ، استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بيلاروس ، بلجيكا ، بنن ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بوركينا فاسو ، بروندي ، الكامبيرون ، كندا ، الرأس الأخضر ، جمهورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوت ديفوار ، كوبا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، الدانمرك ، جيبوتي ، إكوادور ، مصر ، إستونيا ، إثيوبيا ، فيجي ، فنلندا ، فرنسا ، غابون ، ألمانيا ، غانا ، اليونان ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ، هندوراس ، هنغاريا ، أيسلندا ، الهند ، إندونيسيا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ، العراق ، أيرلندا ، إيطاليا ، جامايكا ، اليابان ، الأردن ، كينيا ، الكويت ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، لاتفيا ، لبنان ، ليسوتو ، ليبيريا ، الجماهيرية العربية الليبية ، لختنشتاين ، ليتوانيا ، لكسمبرغ ، مدغشقر ، ملاوي ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ، موريتانيا ،

المكسيك ، ميكرونيزيا (ولايات المتحدة) ، منغوليا ، المغرب ،  
موزامبيق ، ميانمار ، ناميبيا ، نيبال ، هولندا ، نيوزيلندا ،  
نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، النرويج ، عمان ، باكستان ،  
بنما ، الفلبين ، بولندا ، البرتغال ، قطر ، جمهورية كوريا ،  
رومانيا ، سانت لوسيا ، ساموا ، سان تومي وبرينسيبي ، المملكة  
العربية السعودية ، السنغال ، منغافورة ، جزر سليمان ،  
الصومال ، اسبانيا ، سريلانكا ، سورينام ، سوازيلند ،  
السويد ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توغو ،  
ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، أوغندا ، أوكرانيا ، اتحاد  
الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الإمارات العربية المتحدة ،  
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ،  
جمهورية تنزانيا المتحدة ، أوروغواي ، فنزويلا ، فييت نام ،  
اليمن ، يوغوسلافيا ، زامبيا ، زيمبابوي .

المعارضون : إسرائيل ، الولايات المتحدة الأمريكية .

الممتنعون : لا أحد .

اعتمد مشروع القرار الثالث بأغلبية ١٣٧ صوتا مقابل صوتين (القرار

. (٢٠١/٤٥)

الرئيس : أعطي الكلمة لممثل هولندا .

السيد مجور (هولندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : فيما يتعلق

بمشروع القرار الرابع ، أود أن أوضح قبل أن يعتمد بتوافق الآراء ، كما أوصي به ، أن تغييرا فنيا يجب أن يُجرى على الفقرة ٤ . في سطرَيْها الثالث والرابع يجب أن يكون النص كما يلي : "لن تؤدي إلى تخفيض أو تحويل المساعدة الإنمائية الرسمية المخصصة للبلدان النامية ، بما في ذلك المعونة الغذائية" . ينبغي حذف عبارة "الموارد و" وهي غير موجودة في النص الذي وافقنا عليه في اللجنة الثانية .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : سيراعى اجراء ذلك التغيير

الفني .

(وامل الكلمة بالعربية)

مشروع القرار الرابع عنوانه "أثر التطور الأخير في العلاقات بين الشرق والغرب على نمو الاقتصاد العالمي ، وبخاصة على النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية ، وعلى التعاون الاقتصادي الدولي" .

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن

الجمعية تود أن تحذو حذوها ؟

اعتمد مشروع القرار الرابع (القرار ٢٠٣/٤٦) .

الرئيس : مشروع القرار الخامس عنوانه "الوقاية من متلازمة نقص

المناعة المكتسب (الإيدز) ومكافحتها" .

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار دون تصويت .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها ؟

اعتمد مشروع القرار الخامس (القرار ٢٠٣/٤٦) .

الرئيس : تنتقل الجمعية الآن إلى مشاريع المقررات الثلاثة التي أوصت

اللجنة الثانية باعتمادها في الفقرة ٤٣ من الجزء الأول من تقريرها (A/46/727) .

مشروع المقرر الأول عنوانه "المرحلة الثانية من عقد النقل والاتصالات لاسيما

والمحيط الهادئ ، ١٩٨٥ - ١٩٩٤" .



اعتمدت اللجنة الثانية مشروع المقرر الأول دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها ؟

اعتمد مشروع المقرر الأول .

الرئيس : مشروع المقرر الثاني عنوانه "الوثائق المتعلقة بتقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي" .

توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع المقرر .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تفعل ذلك ؟

اعتمد مشروع المقرر الثاني .

الرئيس : مشروع المقرر الثالث عنوانه "برنامج عمل اللجنة الثانية لفترة السنتين ١٩٩٣ - ١٩٩٣" . وقد أوصت اللجنة الثانية كذلك باعتماده . هل لي أن

أعتبر أن الجمعية تود أن تفعل ذلك ؟

اعتمد مشروع المقرر الثالث .

الرئيس : الآن أدعو الممثلين إلى الانتقال إلى الجزء الثالث من

تقرير اللجنة الثانية (A/46/727/Add.2) .

تبت الجمعية أولاً في مشاريع القرارات الثلاثة التي أوصت اللجنة الثانية باعتمادها في الفقرة ٣٣ من ذلك التقرير .

مشروع القرار الأول عنوانه "تقديم المساعدة الخاصة إلى ناميبيا" . اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها ؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ٢٠٤/٤٦) .

الرئيس : مشروع القرار الثاني عنوانه "عقد مؤتمر دولي لتمويل

التنمية" .

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الثاني دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن

الجمعية تود أن تحذو حذوها ؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٢٠٥/٤٦) .

الرئيسي : مشروع القرار الثالث عنوانه "تقرير لجنة التخطيط الإنمائي : معايير تحديد أقل البلدان نمواً" . يرد تقرير اللجنة الخامسة عن الأثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار في الوثيقة A/46/801 .  
وأود ، بمدد مشروع القرار هذا ، أن استرعي انتباه الجمعية الى رسالة (A/46/787) من ممثل مدغشقر موجهة الى الأمين العام يحيطه فيها علماً بأن الحكومة الملفاشية توافق على توصية لجنة التخطيط الإنمائي المتعلقة بتصنيف مدغشقر بين أقل البلدان نمواً ، وباعتبار هذه الرسالة بمثابة إعراب عن الموافقة الرسمية لمدغشقر ، على النحو المنصوص عليه في مشروع القرار الثالث ، وأن الوفد الملفاشي يود بالتالي إضافة مدغشقر الى قائمة البلدان الواردة في الفقرة ٦ من مشروع القرار الثالث .  
هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تضيف مدغشقر الى قائمة البلدان الواردة في الفقرة ٦ من مشروع القرار الثالث ؟

تقرر ذلك .

الرئيسي : اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار الثالث دون تصويت .  
هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها مع مراعاة المقرر الذي تم اتخاذه  
توا ؟

اعتمد مشروع القرار الثالث (القرار ٢٠٦/٤٦) .

الرئيسي : تتناول الجمعية الآن مشاريع المقررات الثلاثة التي أوصت اللجنة الثانية باعتمادها في الفقرة ٢٤ من الجزء الثالث من تقريرها  
(A/46/721/Add.2) .

مشروع المقرر الأول عنوانه "العقد الثاني للنقل والاتصالات في افريقيا" .  
اعتمدت اللجنة الثانية مشروع المقرر هذا دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن  
الجمعية تود أن تحذو حذوها ؟  
اعتمد مشروع المقرر .

الرئيسي : مشروع المقرر الثاني عنوانه "الوصلة الدائمة بين أوروبا

وأفريقيا عبر مضيق جبل طارق" .

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع المقرر هذا دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن

الجمعية تود أن تحذو حذوها ؟

اعتمد مشروع المقرر الثاني .

الرئيسي : مشروع المقرر الثالث عنوانه "العقد الثاني للتنمية

الصناعية في افريقيا (١٩٩١ - ٢٠٠٠)" .

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع المقرر هذا دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن

الجمعية تود أن تحذو حذوها ؟

اعتمد مشروع المقرر الثالث .

الرئيسي : أعطي الكلمة الآن للممثلين الراغبين في تعليق تصويتاتهم

أو مواقفهم بشأن القرارات التي اعتمدت توا .

السيد سيزاكي (اليابان) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : يود وفد

بلاي أن يشير الى مشروع القرار الثالث من تقرير اللجنة الثانية في الوثيقة

A/46/727/Add.2 بشأن تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي . مشروع القرار هذا بعنوان

"الرقم المستهدف للتعهدات لبرنامج الاغذية العالمي للفترة (١٩٩٣ - ١٩٩٤)" واعتمده

الجمعية بتوافق الآراء .

بينما قرر وفد بلاي تأييد مشروع القرار بروح من توافق الآراء أود ، بعد

الدراسة المتأنية للمناقشة التي جرت في اللجنة الثانية ، أن أدلي بتعليق مختصر عن

سياسة المعونة التي تتبعها حكومة اليابان فيما يخص وضع معايير جديدة لتحديد أقل

البلدان نموا .

تقدم اليابان دائما مساعدات التنمية للبلدان الواردة على قائمة الأمم المتحدة بأقل البلدان نموا . وتشمل تلك المساعدات منحاً لتخفيف أعباء الديون تقدم وفقاً لقرار مجلس التجارة والتنمية S/IX/165 . وأود أن أقول إنه ، دون المساس بالسياسة التي اتبعتها حكومة اليابان حتى الآن بشأن تقديم المساعدة إلى أقل البلدان نموا ، على اليابان أن تدرس قدرتها على تقديم منح المساعدة التي أشرت إليها الآن لتخفيف أعباء الديون عن البلدان التي يضيفها هذا القرار إلى قائمة أقل البلدان نموا .

وأود أن أعتنم هذه المناسبة لأؤكد من جديد التزام حكومة بلدي بالاستمرار في تدعيم الجهود التي تبذلها أقل البلدان نموا من أجل حل المشاكل التي تواجهها ، وكذلك الأهمية الكبرى التي لا تزال تعلقها حكومة بلدي على تنفيذ برنامج العمل لأقل البلدان نموا للتسعينات .

السيد سيدلاسكو (هنغاريا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : يشرفني أن  
اتكلم بالنيابة عن الجمهورية الاتحادية التشيكية والسلوفاكية وبولندا وبلدي  
هنغاريا .

إنه لمن دواعي سروري أن أؤكد أنه بعد مفاوضات طويلة ، ومضنية أيضا ، انضمت وفودنا إلى توافق الآراء حول مشروع القرار المقدم بموجب البند ١٢ من جدول الأعمال ، والمعنون "أثر التطور الأخير في العلاقات بين الشرق والغرب على نمو الاقتصاد العالمي ، وبخاصة على النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية ، فضلا عن أثره على التعاون الاقتصادي الدولي" ، والوارد في الوثيقة A/46/727 .

ونود أن نشكر رئيس مجموعة الـ ٧٧ على مهارته الدبلوماسية وتفهمه لمصالح كل الأطراف المشتركة في المفاوضات ، مما ساعدنا على التوصل إلى اتفاق على نص مشروع القرار الذي قدمته المجموعة كمتابعة للاجتماع رفيع المستوى الذي عقد في جنيف في تموز/يوليه ١٩٩١ .

إن التغييرات الجذرية التي تحدث في بلدان أوروبا الوسطى والشرقية قد قلبت النظام العالمي رأسا على عقب وأنهت بذلك الحرب الباردة التي استمرت عشرات السنين . ويجب ألا نستخف بأهمية النواحي الايجابية لهذه التغييرات من حيث أبعادها السياسية ، والاقتصادية أيضا . ونحن مقتنعون اقتناعا تاما بأن هذا التطور الذي حدث مؤخرا في العلاقات بين الشرق والغرب يعود بالفائدة على جميع البلدان ، بما فيها البلدان التي كانت تربطها علاقات وثيقة ببلدان الكتلة الشرقية السابقة .

وفي الفقرة الأخيرة من القرار الذي اتخذ الآن ، تطلب الجمعية العامة من الأمين العام أن يعد تقريرا شاملا عن جملة أمور ، من ضمنها تنفيذ هذا القرار . ولما كنا على علم بصعوبة جمع البيانات الاحصائية والمشاكل التي تواجه التحليل ، فإننا نقر بأننا نعهد الى الامانة العامة بمهمة صعبة للغاية . وأود أن أؤكد للجمعية أنه يمكن للامانة العامة أن تعول على مساعدتنا وتفهمنا في الإعداد لهذا التقرير .

السيد كوفور (غانا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أود أن أدلي

ببيان يتعلق باعتماد مشروع القرار الرابع في الوثيقة A/46/727 ، وبخاصة في ضوء البيان الذي أدلى به ممثل تشيكوسلوفاكيا .

لقد كان مشروع القرار الرابع أحد النصوص الصعبة التي جرى التفاوض بشأنها

في اللجنة الثانية . وقد أخذت في الاعتبار آراء جميع الوفود خلال تلك المفاوضات .

وخلال مناقشة مشروع القرار ، وبخاصة الفقرة ٧ ، التي أشار اليها ممثل

هنغاريا ، لم تبين الامانة العامة على الاطلاق أن الطلب الذي قدمته الجمعية العامة

الى الأمين العام كان من الصعوبة بحيث لا يمكن تنفيذه . ولم يُدَلَّ بأي بيان بهذا

المعنى . والواقع أن القلق الذي أعرب عنه ممثل هنغاريا لم يُثِر في اللجنة

الثانية . ونحن نأمل أن تقدم الامانة العامة المعلومات المطلوبة في الفقرة ٧ من

مشروع القرار الرابع الذي اعتمده الجمعية .

الرئيسي : انتهت الجمعية من نظرها في الفصل المخصص للجنة الثانية

من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، والبند ١٢ من جدول الاعمال .

ننتقل الآن الى الجزء الثالث من تقرير اللجنة الثانية (A/46/645/Add.2) المتعلق بالبند ٧٧ (١) من جدول الاعمال ، "التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي : التجارة والتنمية" .

سبت الجمعية في مشاريع القرارات الثمانية التي أوصت اللجنة الثانية باعتمادها في الفقرة ٤٠ من تقريرها (A/46/645/Add.2) وفي مشروع المقرر الذي أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة ٤١ من التقرير نفسه .

سبت الجمعية أولا في مشاريع القرارات الثمانية الواردة في الفقرة ٤٠ من تقرير اللجنة الثانية .

مشروع القرار الأول هو بعنوان "تعزيز المنظمات الدولية في مجال التجارة المتعددة الاطراف" .

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها ؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ٢٠٧/٤٦) .

الرئيسي : مشروع القرار الثاني هو بعنوان "البيئة والتجارة الدولية" ، وقد اعتمده اللجنة الثانية دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها ؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٢٠٨/٤٦) .

الرئيسي : طلب ممثل كوبا الإدلاء ببيان حول نقطة نظام ، وأعطيه الكلمة .

السيد فيرنانديز دي كوسيو دومينغويز (كوبا) (ترجمة شفوية عن

الاسبانية) : هناك خطأ في ترقيم الصفحات في النص الاسباني من التقرير السوارد بالوشيقة A/46/645/Add.2 ، وقد وجهنا اليه انتباه الامانة العامة . ورغما عن ذلك ، لن يعترض وفد بلدي على اعتماد التوصيات الواردة في التقرير نظرا لان الخطأ لا يوجد في النص الانكليزي ، وهو النص الاصلي .

الرئيس : نأخذ في الاعتبار بيان ممثل كوبا ، وسيصوب الخطأ قبل صدور  
المستندات في شكلها النهائي .  
مشروع القرار الثالث هو بعنوان "مجلس التجارة والتنمية" ، وقد اعتمده  
اللجنة الثانية دون تصويت . هل لي أن اعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها ؟  
اعتمد مشروع القرار الثالث (القرار ٢٠٩/٤٦) .

الرئيسي : مشروع القرار الرابع هو بعنوان "التدابير الاقتصادية

بوصفها وسيلة للقسر السياسي والاقتصادي ضد البلدان النامية" .

طلب إجراء تصويت مسجل .

أجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : الجزائر ، أنغولا ، أنتيغوا وبربودا ، جزر البهاما ، البحرين ،

بنغلاديش ، بربادوس ، بنن ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ،

بروني دار السلام ، بوركينا فاسو ، بروندي ، الكامبيرون ،

الرأس الأخضر ، جمهورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ،

الصين ، كولومبيا ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوت ديفوار ،

كوبا ، قبرص ، جيبوتي ، إكوادور ، مصر ، السلفادور ،

إثيوبيا ، فيجي ، غابون ، غانا ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا -

بيساو ، غيانا ، هندوراس ، الهند ، إندونيسيا ، إيران

(جمهورية - الإسلامية) ، العراق ، جامايكا ، الاردن ، كينيا ،

الكويت ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، لبنان ، ليسوتو ،

ليبيريا ، الجماهيرية العربية الليبية ، مدغشقر ، ماليزيا ،

ملديف ، مالي ، موريتانيا ، المكسيك ، ميكرونيزيا (ولايات -

الاتحادية) ، منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ، ميانمار ،

ناميبيا ، نيبال ، نيكاراغوا ، النيجر ، عمان ، باكستان ،

بيرو ، الفلبين ، قطر ، سانت لوسيا ، ساموا ، سان تومي

وبرينسيبي ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سفافورة ،

جزر سليمان ، الصومال ، سري لانكا ، سورينام ، سوازيلند ،

الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توغو ، ترينيداد

وتوباغو ، تونس ، أوغندا ، الإمارات العربية المتحدة ، جمهورية

تنزانيا المتحدة ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ،

زامبيا ، زيمبابوي .



المعارضون : استراليا ، النمسا ، بلجيكا ، بلغاريا ، كندا ،  
تشيكوسلوفاكيا ، الدانمرك ، إستونيا ، فنلندا ، فرنسا ،  
المانيا ، هنغاريا ، آيسلندا ، أيرلندا ، إسرائيل ، إيطاليا ،  
اليابان ، لاتفيا ، لختنشتاين ، ليتوانيا ، لكسمبرغ ، هولندا ،  
نيوزيلندا ، النرويج ، بولندا ، البرتغال ، السويد ، تركيا ،  
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ،  
الولايات المتحدة الأمريكية .

الممتنعون : ألبانيا ، الأرجنتين ، بيلاروس ، اليونان ، بنما ، جمهورية  
كوريا ، أسبانيا ، أوكرانيا ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية  
السوفياتية .

اعتمد مشروع القرار الرابع بأغلبية ٩٧ صوتاً مقابل ٣٠ صوتاً مع امتناع  
٩ أعضاء عن التصويت (القرار ٢١٠/٤٦) .

الرئيس : مشروع القرار الخامس هو بعنوان "تكييف نظام المعلومات  
المتعلقة بتدابير الرقابة التجارية التابع لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية  
ولفماً لما طلبته الجمعية العامة في قرارها ٢١٠/٤٥" .  
اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الخامس دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن  
الجمعية العامة تود أن تحذو حذوها ؟

اعتمد مشروع القرار الخامس (القرار ٢١١/٤٦) .

الرئيس : مشروع القرار السادس هو بعنوان "إجراءات محددة تتصل  
بالحاجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية" .  
اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار السادس دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن  
الجمعية العامة تود أن تحذو حذوها ؟

اعتمد مشروع القرار السادس (القرار ٢١٢/٤٦) .

الرئيس : مشروع القرار السابع بعنوان "مؤتمر الأمم المتحدة/المنظمة البحرية الدولية للوزراء المفوضين بشأن مشروع اتفاقية للامتيازات والرهون البحرية" . ويرد تقرير اللجنة الخامسة المتعلق بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار في الوثيقة A/46/786 .

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحذو حذوها ؟

اعتمد مشروع القرار السابع (القرار ٢١٢/٤٦) .

الرئيس : مشروع القرار الثامن بعنوان "المدونة الدولية لقواعد السلوك في نقل التكنولوجيا" .

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحذو حذوها ؟

اعتمد مشروع القرار الثامن (القرار ٢١٤/٤٦) .

الرئيس : ننتقل الآن إلى مشروع المقرر الذي أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة ٤١ من تقريرها (A/46/645/Add.2) . مشروع المقرر هو بعنوان "مذكرة من الأمين العام بشأن التقدم المحرز في تنفيذ الإجراءات المحددة المتعلقة بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية" .

توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع المقرر . هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تفعل ذلك ؟

اعتمد مشروع المقرر .

الرئيس : أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في التكلم تعليلاً للتصويت أو الموقف .

السيد سيرمالي دي سريسانو (الأرجنتين) (ترجمة شفوية عن الإسبانية) :

يمثل تصويت وفد بلادي بشأن مشروع القرار الرابع المعنون "التدابير الاقتصادية بوصفها

وسيلة للقسر السياسي والاقتصادي ضد البلدان النامية" دليلاً على قلق الأرجنتين إزاء عدم تحاور الأطراف عند صياغة النص . واننا على استعداد للمساعدة في تفادي هذه الحالات في المستقبل ولضمان تركيز جهود الأمم المتحدة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي على التنمية في البلدان النامية .

السيد غيريرو (الغلبين) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : امتنعت  
الغلبين عن التصويت في اللجنة الثانية على مشروع القرار الرابع المعنون "التدابير الاقتصادية بوصفها وسيلة للقسر السياسي والاقتصادي ضد البلدان النامية" . وأعدت الغلبين النظر في موقفها وصوتت هذا المساء مؤيدة لمشروع القرار . وهذا يتسق مع تضامن الغلبين الكامل مع موقف مجموعة الـ ٧٧ .

الرئيسي : وبذلك نكون قد انتهينا من النظر في البند ٧٧ (١) من جدول

الاعمال .

ننتقل الآن إلى الجزء السابع من تقرير اللجنة الثانية (A/46/645/Add.6) المتعلق بالبند ٧٧ (هـ) المدرج في جدول الاعمال والمعنون "التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي : البيئة" .

أعطي الكلمة لممثل عمان .

السيد السمين (عمان) : إن وفد بلادي ، إذ يؤيد ما جاء في مشروع  
القرار الأول الوارد في الوثيقة A/46/645/Add.6 والمعنون "صيد السمك بالشباك البحرية العائمة الكبيرة وأثره على الموارد البحرية الحية في محيطات العالم وبحاره" يعلن في الوقت ذاته عن رغبة السلطنة في سحب تبنيها لمشروع القرار الآنف الذكر ، علماً بأننا قد قمنا بمخاطبة أمانة اللجنة الثانية في وقت سابق بهذا الشأن . وعليه ، فإن وفد بلادي يطلب ، من خلالكم ، إلى الامانة العامة شطب اسم السلطنة من قائمة مقدمي مشروع القرار على أن يضمن ذلك في الوثائق والمحاضر ذات الصلة .

الرئيسي : سيؤخذ ذلك بعين الاعتبار .

ثبتت الجمعية العامة الآن في مشاريع القرارات الثلاثة التي أوصت اللجنة الثانية باعتمادها في الفقرة ٣٩ من تقريرها (A/46/645/Add.6) وفي مشاريع المقررات الأربعة التي أوصت اللجنة الثانية باعتمادها في الفقرة ٤٠ من التقرير نفسه . وسأطرح توصيات اللجنة الثانية على الجمعية العامة الواحدة تلو الأخرى . وبعد الانتهاء من التصويت ، ستتاح للممثلين الفرصة مرة أخرى لتعلييل تصويتهم .

ننتقل أولاً إلى مشاريع القرارات الثلاثة الواردة في الفقرة ٢٩ من تقرير اللجنة الثانية .

مشروع القرار الأول هو بعنوان : "صيد السمك بالشباك البحرية العائمة الكبيرة وأثره على الموارد البحرية الحيّة في محيطات العالم وبحاره" . اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار هذا دون تصويت ، هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تخذو حظوها ؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ٢١٥/٤٦) .

الرئيسي : مشروع القرار الثاني هو بعنوان : "التعاون الدولي لتخفيف ما نجم عن الحالة بين العراق والكويت من آثار بيئية على الكويت وغيرها من بلدان المنطقة" . ويرد تقرير اللجنة الخامسة المتعلق بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار في الوثيقة A/46/791 .

طلب تصويت مستقل على الفقرة الثانية من ديباجة مشروع القرار الثاني . نظراً لعدم وجود اعتراض على هذا الطلب سأطرح أولاً على التصويت الفقرة الثانية من ديباجة مشروع القرار الثاني .

طلب إجراء تصويت مسجل .

أجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : ألبانيا ، أنتيغوا وبربودا ، استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بيلاروس ، بلجيكا ، بنن ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بوركينا فاسو ، بروندي ، الكامبيرون ، كندا ، الرأس الأخضر ، جمهورية افريقيا الوسطى ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوت ديفوار ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، الدانمرك ، جيبوتي ، اكوادور ، مصر ، السلفادور ، استونيا ، اثيوبيا ، فيجي ، فنلندا ، فرنسا ، غابون ، ألمانيا ، غانا ،

اليونان ، غواتيمالا ، غينيا ، غيانا ، هندوراس ، هنغاريا ،  
ايسلندا ، الهند ، اندونيسيا ، ايران (جمهورية - الإسلامية) ،  
ايرلندا ، اسرائيل ، ايطاليا ، جامايكا ، اليابان ، كينيا ،  
الكويت ، لاتفيا ، ليسوتو ، ليبيريا ، لختنشتاين ، ليتوانيا ،  
لكسمبرغ ، مدغشقر ، ملاوى ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ،  
المكسيك ، ميكرونيزيا (ولايات - الاتحادية) ، منغوليا ، المغرب ،  
ميانمار ، ناميبيا ، نيبال ، هولندا ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ،  
النيجر ، نيجيريا ، النرويج ، عمان ، باكستان ، بنما ، بيرو ،  
الفلبين ، بولندا ، البرتغال ، قطر ، جمهورية كوريا ،  
رومانيا ، سانت لوسيا ، ساموا ، سان تومي وبرينسيبي ، المملكة  
العربية السعودية ، السنغال ، سنغافورة ، جزر سليمان ،  
الصومال ، اسبانيا ، سرى لانكا ، سورينام ، سوازيلند ، السويد ،  
الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توغو ، ترينيداد  
وتوباغو ، تركيا ، أوغندا ، أوكرانيا ، اتحاد الجمهوريات  
الاشتراكية السوفياتية ، الإمارات العربية المتحدة ، المملكة  
المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، جمهورية تنزانيا  
المتحدة ، الولايات المتحدة الأمريكية ، أوروغواي ، فنزويلا ،  
يوغوسلافيا ، زامبيا ، زيمبابوي .

المعارضون : العراق .

الممتنعون : لا أحد .

أبقي على الفقرة الثانية من ديباجة مشروع القرار الثاني بغالبية ١٢٤ صوتاً

مقابل صوت واحد .

الرئيسي : أطرَح الآن على التصويت مشروع القرار الثاني في مجموعته .

طلب إجراء تصويت مسجل .

أجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : البانيا ، الجزائر ، أنغولا ، أنتيغوا وبربودا ، الأرجنتين ،  
استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ،  
بربادوس ، بيلاروس ، بلجيكا ، بنن ، بوليفيا ، بوتسوانا ،  
البرازيل ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بوركينا فاسو ،  
بوروندي ، الكامبيرون ، كندا ، الرأس الأخضر ، جمهورية افريقيا  
الوسطى ، تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، الكونغو ،  
كوستاريكا ، كوت ديفوار ، كوبا ، تشيكوسلوفاكيا ، الدانمرك ،  
جيبوتي ، اكوادور ، مصر ، السلفادور ، استونيا ، اشيوبيا ،  
فيجي ، فنلندا ، فرنسا ، غابون ، ألمانيا ، غانا ، اليونان ،  
غواتيمالا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ، هندوراس ،  
هنغاريا ، ايسلندا ، الهند ، اندونيسيا ، ايران (جمهورية -  
الإسلامية) ، ايرلندا ، اسرائيل ، ايطاليا ، جامايكا ، اليابان ،  
الأردن ، كينيا ، الكويت ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ،  
لاتفيا ، لبنان ، ليسوتو ، ليبيريا ، لختنشتاين ، ليتوانيا ،  
لكسمبرغ ، مدغشقر ، ملاوي ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ،  
موريتانيا ، المكسيك ، ميكرونيزيا (ولايات - الاتحادية) ،  
منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ، ميانمار ، ناميبيا ، نيبال ،  
هولندا ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ،  
النرويج ، عمان ، باكستان ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ،  
البرتغال ، قطر ، جمهورية كوريا ، رومانيا ، سانت لوسيا ،  
ساموا ، سان تومي وبرينسيبي ، المملكة العربية السعودية ،

السنگال ، سنغافورة ، جزر مليمان ، الصومال ، اسبانيا ، مری لانکا ، سورينام ، سوازيلند ، السويد ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، اوغندا ، اوكرانيا ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الإمارات العربية المتحدة ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، أوروغواي ، فنزويلا ، فييت نام ، يوغوسلافيا ، زامبيا ، زمبابوي .

المعارضون : لا احد .

الممتنعون : العراق .

اعتمد مشروع القرار الثاني بغالبية ١٢٥ صوتا مقابل لا احد ، وامتناع عضو

واحد عن التصويت . (القرار ٢١٦/٤٦)\*

الرئيس : مشروع القرار الثالث هو بعنوان : "التعاون الدولي على

رصد الاخطار التي تهدد البيئة وتقييمها والاستعداد لمواجهةها وتقديم المساعدة في حالات الطوارئ البيئية" .

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار هذا دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن

الجمعية تود أن تحذو حذوها ؟

اعتمد مشروع القرار الثالث . (القرار ٢١٧/٤٦)

الرئيس : تنتقل الآن إلى مشاريع المقررات الاربعة الواردة في

الفقرة ٤٠ من تقرير اللجنة الثانية (A/46/645/Add.6) .

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع المقرر الاول المعنون : "البيئة والسياسات

الزراعية" دون تصويت .

\* بعد ذلك أبلغ وفدا قبرص والولايات المتحدة الامريكية الامانة العامة

بأنهما كانا ينويان التصويت مؤيدين .



هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها ؟

اعتمد مشروع المقرر الأول .

الرئيسي : مشروع المقرر الثاني المعلنون : "تقرير فريق خبراء

الكمبولك المعنى بأثر التغيير الاقتصادي والسياسي العالمي على عملية التنمية" ، وقد اعتمدته اللجنة الثانية أيضا دون تصويت .

اعتمد مشروع المقرر الثاني .

الرئيسي : مشروع المقرر الثالث المعلنون : "تقرير مجلس إدارة برنامج

الأمم المتحدة للبيئة" .

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع المقرر هذا دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن

الجمعية تود أن تحذو حذوها ؟

اعتمد مشروع المقرر الثالث .

الرئيسي : توصي اللجنة الثانية باعتماد مشروع المقرر الرابع

المعلنون : "الوثائق المتعلقة بالبيئة" .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تعتمد مشروع المقرر هذا ؟

اعتمد مشروع المقرر الرابع .

الرئيسي : أعطي الكلمة لممثل تركيا الذي يود أن يعلّل موقفه وفد

بلاده .

السيد تانلاي (تركيا) (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : لقد أعرب وفد

بلادي عن تأييده وذلك عندما اشترك في توافق الآراء على مشروع القرار المعلنون : "صيد

السك بالشباك البحرية العائمة الكبيرة وأثره على الموارد البحرية الحيّة في

محيطات العالم وبحاره" والذي يشير إلى اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار في

الفقرة الثالثة من ديباجته . إلا أن مشاركة وفد بلادي في توافق الآراء على مشروع

القرار لا يغيّر بأي حال من أحواله بشأن اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار .

ولقد تم تعليل هذا الموقف مرارا وتكرارا ، ولذلك فإنني سأشير إلى آخر بيان أدلى به وفد بلادي بشأن المسألة في الجمعية العامة في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ . وهذا البيان يرد في المحاضر الحرفية للجلسة العامة الـ ٧١ للجمعية العامة في دورتها السادسة والأربعين .

تعليل الموقف هذا ينطبق أيضا على مشروع القرار السادس المعنون : "إجراءات محددة تتعلق بالحاجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية" والذي اعتمد اليوم في إطار تقرير اللجنة الثانية الوارد في الوثيقة A/46/645/Add.2 . ومشروع القرار هذا في الفقرة السادسة من ديباجته يشير أيضا إلى اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار .

الرئيسي : وبذلك نكون قد انتهينا من النظر في البند ٧٧ ( هـ ) من

جدول الأعمال والبند ٧٧ من جدول الأعمال ككل .

تنظر الجمعية العامة الآن في البند ٨٢ المدرج في جدول الأعمال ، والمعنون "الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية" . ومعرض على الجمعية في هذا الصدد تقرير اللجنة الثانية (A/46/732) ، الذي يتضمن مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة ٢٨ وثلاثة مشاريع مقررات أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة ٢٩ . ومعرض على الجمعية كذلك مشروع قرار وارد في الوثيقة A/46/L.54 .

وستبت الجمعية أولا في التوصيات الواردة في تقرير اللجنة الثانية ثم نشرع في النظر في مشروع القرار A/46/L.54 .

وتنظر الجمعية أولا في تقرير اللجنة الثانية الوارد في الوثيقة A/46/732 وتبت في التوصيات الواردة في الفقرتين ٢٨ و ٢٩ من ذلك التقرير . اعطى الكلمة لممثل بولندا الذي يرغب في الإدلاء ببيان تعليلا لموقف وفد بلاده .

السيد ريسينسكي (بولندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : شارك

بولندا في تأييد مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/46/L.54 ، بعد أن توصلت إلى تفاهم مع منسقي مجموعة ال ٧٧ على أساس المفاوضات . ويتضمن تفاهمنا أولا سحب تعديلات بولندا لمشروع القرار الذي يتمل باحتياجات واهتمامات البلدان المتلقية و/أو البلدان في طور التحول ، وثانيا يتضمن النظر في هذه المسألة في سياق الامتراض بعد ثلاث سنوات في الدورة السابعة والاربعين للجمعية العامة بغية مراعاة احتياجات واهتمامات هذه البلدان في قرار الجمعية العامة ذي الصلة في تلك الدورة .

الرئيسي : تتناول الجمعية أولا مشروع القرار المعنون "تقرير التنمية البشرية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي" ، الذي أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ٢٨ من تقريرها (A/46/732) .

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار دون تصويت . هل لي أن اعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها ؟  
اعتمد مشروع القرار (القرار ٢١٨/٤٦) .

الرئيس : تبت الجمعية أولا في مشاريع المقررات الثلاثة التي أوصت اللجنة الثانية باعتمادها في الفقرة ٢٩ من تقريرها .

مشروع المقرر الأول هو بعنوان "التعاون التقني فيما بين البلدان النامية باعتباره إحدى الطرائق في صياغة وإعداد وتنفيذ وتقييم المشاريع التي تنفذها أجهزة منظومة الأمم المتحدة ومنظماتها وهيئاتها وبرامجها ووكالاتها المتخصصة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين ذات الصلة" .

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع المقرر هذا دون تصويت . هل لي أن اعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها ؟

اعتمد مشروع المقرر الأول .

الرئيس : مشروع المقرر الثاني هو بعنوان "تعزيز عمل الأمم المتحدة في ميدان الأنشطة التنفيذية" . وقد اعتمدته اللجنة الثانية دون تصويت . هل لي أن اعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها ؟

اعتمد مشروع المقرر الثاني .

الرئيس : مشروع المقرر الثالث هو بعنوان "الوثائق المتعلقة بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية" ، وقد أوصت اللجنة الثانية باعتماده . هل لي أن اعتبر أن الجمعية تود أن تفعل ذلك ؟

اعتمد مشروع المقرر الثالث .

الرئيس : تنظر الجمعية الآن في مشروع القرار الوارد الوثيقة A/46/L.54 ، المعنون "الأنشطة التنفيذية التي تظلع بها منظومة الأمم المتحدة" . أعطي الكلمة لممثل أيرلندا ليتولى عرض مشروع القرار .

السيد بيرك (أيرلندا) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية) : أشرف بـ... أتولى ، نيابة عن وفد بلادي ، عرض مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/46/L.54 . ومشروع القرار هذا ، وهو معنون "الأنشطة التنفيذية التي تظلع بها منظومة الأمم المتحدة" ، يتضمن مسألة ذات أهمية كبيرة بالنسبة للدول الأعضاء . ولكن لاعتبارات

فنية لم تعتمد بتوافق الآراء في اللجنة الثانية . ويتجلى هذا الوضع في الفقرة ١٢ من الوثيقة A/46/732 .

ومن ثم فأنني أوصي الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار دون تصويت .

الرئيسي : تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار الوارد في

الوثيقة A/46/L.54 . ويرد تقرير اللجنة الخامسة المتعلق بالإشارة المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار في الوثيقة A/46/796 .

هل لي أن اعتبر أن الجمعية العامة تقرر اعتماد مشروع القرار ؟

اعتمد مشروع القرار A/46/L.54 (القرار ٢١٩/٤٦) .

الرئيسي : أعطي الكلمة لممثل اليابان تعليلا لموقفه .

السيد سيزاكي (اليابان) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : يشعر وفدي

بالسرور الكبير نظرا لاعتماد مشروع القرار بشأن تقرير التنمية البشرية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي دون تصويت . بيد أنني أود أن أعرب عن رأي حكومة بلادي في مسألة المؤشر الخاص بحرية الإنسان الوارد في تقرير التنمية البشرية ، لعام ١٩٩١ الصادر عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي .

إن حكومة اليابان ، عند اتخاذها قرارات تتصل بتقديم مساعدة التنمية الرسمية لبلد نام ، تأخذ في اعتبارها عوامل شتى منها حالة الديمقراطية وحقوق الإنسان ، اعتقادا منها بأن من المهم أن تسعى جميع الدول جاهدة من أجل إحراز التقدم في هذا المجال . ومنذ نشر تقرير التنمية البشرية لعام ١٩٩١ ما فتئ الوفد الياباني يعرب عن شكوكه الخطيرة في سلامة ادراج مؤشر خاص بحرية الإنسان . وهذه الشكوك مصدرها سببان .

أولا ، إن ادراج هذا المؤشر يشير تساؤلات خطيرة عن ولاية وملاحية برنامج الأمم المتحدة الإنمائي . إن اليابان لا تعارض إجراء دراسة جادة عن المسائل المتصلة بحقوق الإنسان بواسطة جهاز مختص من أجهزة منظومة الأمم المتحدة مثل مركز الأمم المتحدة لحقوق الإنسان . كذلك ترى اليابان أن الصلة بين حقوق الإنسان والتنمية البشرية

ينبغي دراستها بمزيد من العمق بأملوب منسق من جانب هيئات الأمم المتحدة ذات  
الملة ، بما في ذلك مركز حقوق الإنسان وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية الدولية  
وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي كل في حدود ولايتها .

وثانيا ، إن هذا المؤشر قد سبب ، لأنه يفتقر الى أساس متين ، انقساماً  
لا داعي له بين الدول الاعضاء . ويحدو وفد اليابان وطيد الأمل في أن تتاح لمجلس  
إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في دورته الاستثنائية في شباط/فبراير ١٩٩٢  
الفرصة للمناقشة الشاملة للمشكلة بغية حسم الخلاف في الرأي بين البلدان المتقدمة  
النمو والبلدان النامية .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : اشكر ممثل اليابان على

النقاط الهامة التي أشارها والجديرة بالدراسة الجادة بالفعل .

(تكلّم بالعربية)

بذلك نكون قد انتهينا من النظر في البند ٨٢ من جدول الاعمال .

البندان ١٠٥ (تابع) و ١١٤ (تابع) من جدول الاعمال

استعراض كفاءة الاداء الاداري والمالي للأمم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة

(A/46/817)

جدول الانصبة المقررة لقسمه نفقات الامم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة (A/46/818)

الرئيس : تنتقل الجمعية الآن الى تقرير اللجنة الخامسة (A/46/817)

المتعلق بالبند ١٠٥ من جدول الاعمال ، المعنون "استعراض كفاءة الاداء الاداري والمالي للأمم المتحدة" .

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت اللجنة الخامسة باعتماده في

الفقرة ٨ من التقرير . ويرد مشروع القرار حالياً في الوثيقة A/C.5/46/L.16 .

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن

الجمعية العامة تود أن تحذو حذوها ؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٣٠/٤٦) .

الرئيس : تبت الجمعية الآن في مشروع المقرر الموصى به في الفقرة ٩

من التقرير . هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود اعتماد مشروع المقرر ؟

اعتمد مشروع المقرر .

الرئيس : بذلك نكون قد انتهينا من النظر في البند ١٠٥ من جدول

الاعمال .

ننتقل الآن الى تقرير اللجنة الخامسة (A/46/818) عن البند ١١٤ من جدول

الاعمال المعنون "جدول الانصبة المقررة لقسمه نفقات الامم المتحدة" .

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار ألف الى دال الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٧ من تقريرها ، والذي يرد حالياً في الوثيقة A/C.5/46/L.20 .

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار هذا دون تصويت . هل لي ان اعتبر ان الجمعية تود ان تحذو حذوها ؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٢١/٤٦ ألف الى دال) .

الرئيسي : اعطي الكلمة الآن لممثل جمهورية ايران الاسلامية الذي يرغب في تعليق موقف وفده .

السيد پاريماني (جمهورية إيران الإسلامية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : إن جمهورية ايران الاسلامية لديها ، كما ذكر وفد بلادي في مناسبات عديدة خلال مناقشة البند ١١٤ من جدول الاعمال ، تحفظات شديدة على جدول الانصبه المقترح . ومع ذلك ، وافق وفد بلادي على اعتماد الجدول المقترح بتوافق الآراء على اساس ان لجنة الانصبه ستعيد النظر في حالة بلادي وفقاً للفقرة ١ من القرار المعتمد .

توا . وبالطبع ، ينبغي للجنة لدى قيامها بذلك ان تستند ايضاً الى المعلومات المستمدة من صندوق النقد الدولي .

وفي الوقت ذاته ، تود جمهورية ايران الاسلامية ان تؤكد تحفظاتها على الفقرات ٢ (أ) و ٣ (و) و ٤ من هذا القرار .

الرئيسي : بذلك نكون قد انتهينا من النظر في البند ١١٤ من جدول

الاعمال .

### تنظيم الاعمال

الرئيسي : فيما يتعلق ببرنامج عمل الجمعية عدا المسائل التنظيمية والبنود التي قد ينبغي النظر فيها عملاً بالنظام الداخلي للجمعية ، ومع مراعاة الاجراءات التي سبق اتخاذها في جلساتها العامة ٢١ و ٤٥ و ٥٦ و ٦٩ و ٧٠ و ٧٢ و ٧٣ و ٧٩ بشأن بنود جدول الاعمال ١٨ (ز) و ١٨ (ح) و ٣١ و ٣٣ و ٣٥ و ٣٧ و ٤٢ و ١٠٥ و ١٠٧ و ١٣٧ و ١٤٤ و ١٤٥ ، تبقى البنود التالية من جدول الاعمال للنظر فيها خلال الدورة السادسة والاربعين للجمعية العامة :



- البند ٣ (ب) : تقرير لجنة وشائق التفويض ؛
- البند ١٨ (ز) : تعيين أعضاء وحدة التفتيش المشتركة ؛
- البند ١٨ (ح) : تعيين أعضاء اللجنة الاستشارية المعنية بمندوق الامم المتحدة الإنمائي للمرأة ؛
- البند ٣١ : الحالة في امريكا الوسطى : الاخطار التي تهدد السلم والامن الدوليين ومبادرات السلم ؛
- البند ٣٣ : قضية فلسطين ؛
- البند ٣٥ : الحالة في الشرق الاوسط ؛
- البند ٣٧ : سياسة الفصل العنصري التي تتبعها حكومة جنوب افريقيا ؛
- البند ٤٢ : العدوان الاسرائيلي المسلح على المنشآت النووية العراقية وآثاره الخطرة على النظام الدولي الثابت فيما يتعلق باستخدام الطاقة النووية في الاغراض السلمية ، وعدم انتشار الاسلحة النووية ، والسلم والامن الدوليين ؛
- البند ٤٥ : مسألة قبرص ؛
- البند ٤٦ : آثار اجتلال العراق للكويت وعدوانه عليها ؛
- البند ١٠٥ : استعراض كفاءة الاداء الاداري والمالي للامم المتحدة ؛
- البند ١٠٧ : الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٢ - ١٩٩٣ ؛
- البند ١٠٩ : الازمة المالية الراهنة للامم المتحدة ؛
- البند ١١٠ : حالة الطوارئ المالية في الامم المتحدة ؛
- البند ١١٥ : مسائل الموظفين ؛
- البند ١١٩ : تمويل فريق مراقبي الامم المتحدة العسكريين لايران والعراق ؛
- البند ١٢١ : تمويل فريق الامم المتحدة للمساعدة في فترة الانتقال ؛

- البند ١٣٣ : الجوانب الادارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الامم المتحدة لصيانة السلم ؛
- البند ١٣٧ : إعادة تشكيل الامم المتحدة وتنشيطها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بها ؛
- البند ١٣٨ : تمويل بعثة الامم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية ؛
- البند ١٣٩ : تمويل بعثة مراقبي الامم المتحدة في السلفادور ؛
- البند ١٤٤ : تنشيط أعمال الجمعية العامة ؛
- البند ١٤٥ : حالة الديمقراطية وحقوق الإنسان في هايتي ؛
- البند ١٤٧ : الاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لانشاء الامم المتحدة فسي عام ١٩٩٥ .

هل لي ان اعتبر ان الجمعية توافق على هذا الاقتراح ؟

تقرر ذلك .

الرئيسي : اعطي الكلمة لممثل الدانمرك الذي يرغب في الادلاء ببيان .

السيد اندرسون (الدانمرك) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : بالنيابة

عن البلدان النوردية الخمسة - آيسلندا وفنلندا والسويد والنرويج والدانمرك - أود أن أشرح موقفنا فيما يتعلق بالبندين ١٠٩ و ١١٠ من جدول الأعمال .

إن البلدان النوردية تأسف أسفا عميقا لعدم توفر الإرادة السياسية للتوصل إلى اتفاق في هذه الدورة بشأن أي من الاقتراحات التي طرحها الأمين العام والمتعلقة بالالزمة المالية للمنظمة . ونحن نشعر بالقلق بشكل خاص لعدم البت في اقتراح إنشاء صندوق احتياطي لحفظ السلام . في وضع تنفذ فيه عمليات جديدة عديدة لحفظ السلام وتدرس فيه بشكل نشط عمليات أخرى ، تعد الحاجة إلى إرساء أساس سليم منصف لتمويل مرحلة بدء تلك العمليات مسألة واضحة .

والبلدان النوردية ترى بقوة أنه كان على الجمعية العامة أن تكون قادرة على البت في هذه الدورة في التوصية الايجابية الوحيدة التي قدمتها اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية فيما يخص اقتراحات الأمين العام . فضلا عن ذلك ، نحن مقتنعون بأن إنشاء صندوق احتياطي لحفظ السلام يحظى بتأييد واسع النطاق بين أعضاء الامم المتحدة بشكل عام .

إن هذه الدورة توشك أن تعلق . والدول النوردية ترى أن من الحتمي أن تتفق الجمعية العامة في الرأي - خلال دورتها السادسة والأربعين ، عندما تستأنف - بشأن توصية اللجنة الاستشارية كما وردت في الفقرة ١٢ من تقريرها . بإقامة صندوق لتمويل نفقات بدء عمليات حفظ السلام . ونحن نتطلع إلى دراسة هذه المسألة بما في ذلك التفاصيل الفنية .

بيان من الرئيس

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : من المعتاد أن يقدم رئيس

الجمعية العامة استعراضا ختاميا لمداورات الدورة في هذه المرحلة من أعمالنا . ومع هذا ، ما دمنا ننتوي مواصلة العمل بنشاط خلال الأشهر القادمة من الدورة ، سأقدم تقييمي الشامل لنتائج الدورة عندما تختتم في شهر أيلول/سبتمبر . أما الآن ، فسأقدم فقط بعض الملاحظات القليلة .

إنني ، برئاستي لهذه الدورة للجمعية العامة حتى الآن ، استغدت من التي قام بها كل منكم . وقد أثبتت النتائج الناجحة المحققة في مختلف الد طاقاتنا وجهت بشكل فعال وبناء ومنتج . وهنا ، أود أن أعرب عن تقديري البناء الذي اتخذته الوفود خلال انعقاد دورة الجمعية العامة ، وأمل أن يست التعاون الايجابي هذا وأن يزداد قوة خلال الجزء الباقي من الدورة في الاشهر المقبلة .

يجب علي في هذه المرحلة أن انقل تقديري الخالص إلى جميع الممثلين استجابوا لندائي فيما يتعلق بضرورة العمل وفقا للجدول الزمني وبرامج الاعم بعض الجلسات جرى الإعفاء من شرط توفر النصاب العددي ، ونجحنا في تحقيق الجدول الزمني .

فيما يتعلق بعدد القرارات التي تمكنا من اصدارها كان ادماج بعض الة ممكننا ، وتوافق الآراء مرغوبا فيه وخفض عددها أمرا عمليا . وكان قصدنا ال ترشيد عملنا والاستعاضة عن الكم بالكيف . وأرى أن نجاحكم في كلتا الحالتين بالثناء . وهذه لم تكن - كما تعلمون - منجزات عادية .

إن بعض منجزات الدورة الرئيسية حتى الآن تتضمن إضفاء الطابع المؤس مكتب رئيس الجمعية ، وتعزيز تنسيق المساعدة الانسانية ومساعدة الطوارئ التي الأمم المتحدة ، والجهود التي تبذل بنجاح نحو إعادة هيكلة وتنشيط دور الأمم في المجالات الاقتصادية والاجتماعية ذات الصلة ، والاسلوب الكفاء والسلس الذي ا به الميزانية بتوافق الآراء ، والمشاورات المستمرة في الفريق المخصص التابع بشأن إعادة هيكلة الامانة العامة للأمم المتحدة . وان المنجزات المستمرة الفريق في المجالات الكبرى ذات الهمية لاعضاء الأمم المتحدة من دواعي ار الحقيقي ، وأنا واثق أنها كذلك بالنسبة لكم . إن بعض الافرقة المخصصة لاتزال والبعض الآخر المتصل بالمجالات الكبرى ذات الهمية سينشأ خلال هذا العام .

وأود أن انتهز هذه الفرصة لأعرب عن أخلص تقديري مرة أخرى ، بل وبشكل أقوى ، للأمين العام ، السيد خافيير بيريز دي كوييار ، الذي كان من دواعي سروري وشرفي أن أحظى بتعاونه الوثيق خلال هذا الجزء من الدورة ، والذي نعترف جميعاً وبإخلاص بخدماته المتفانية طوال السنوات العشر الماضية في تعزيز مبادئ ومقاصد المنظمة ، وسنذكر له هذا دائماً .

أشكر أيضاً نواب رئيس الجمعية ورؤساء ونواب رؤساء ومقرري اللجان الرئيسية لعملهم الممتاز وروح التعاون الطيبة التي أبدوها .

وأود أيضاً أن أشكر وكيل الأمين العام للشؤون السياسية وشؤون الجمعية العامة السفير رونالد سبيرس ، وجميع أعضاء ادارته للمساعدة العظيمة التي تلقيتها منهم ، وأقدم شكراً خاصاً إلى شعبة شؤون الجمعية العامة . وأشكر أيضاً إدارة خدمات المؤتمرات والمترجمين الشفويين والمترجمين وموظفي المؤتمرات والوثائق والطابعيين وموظفي الصحافة وخدمات الأمن الكفؤة .

وختاماً ، أود أن أعرب عن الشكر الحار لرؤساء الدول والحكومات ، ووزراء الخارجية ووفود الدول الأعضاء على الكلمات الرقيقة التي وجهوها إلي وإلى بلادي ، المملكة العربية السعودية .

لقد أنجز الكثير خلال الأشهر الثلاثة الأولى من الدورة ، لكن لا يزال أمامنا الكثير الذي ينبغي عمله خلال الفترة المتبقية منها ، وإنني أتطلع إلى العمل معكم بنشاط وبتعاون وثيق لنحقق النجاح لما تبقى من الدورة . إن المداولات البناءة التي جرت في الجمعية العامة طوال الأشهر الثلاثة الماضية ، في الوقت الذي كان فيه العالم يشهد بزوغ عهد جديد أكثر ايجابية في العلاقات الدولية ، أكدت الدور الفعال الكبير الذي تقوم به الأمم المتحدة ، ومركزية الجمعية العامة ، وخاصة في سياق التطور الراهن لترتيبات عالمية جديدة . وأمل أن يستمر عملنا في الأشهر المقبلة من الدورة لنقدم اسهاماً كبيراً في هذه العملية .

قبل أن أعلق الدورة ، اسمحوا لي بأن أتمنى لكم جميعاً أعياداً سعيدة وأقدم  
تمنياتى بمناسبة الاجازات .

تعليق الدورة

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أعلن تعليق الدورة السادسة  
والاربعين للجمعية العامة .

رفعت الجلسة الساعة ٢٠/٢٠